جامعة الأزهر
كلية اللغة العربية بإيتاي البارود
المجلة العلمية

مواجهة التنصير في مصر
مشروع الدكتور عبد الخالق سليم
١٣٥٧هـ/١٩٣٩م نموذجاً

إعداد

د/ محمد عبد الفتاح محمد أبوطه
مدرس التاريخ الحديث والمعاصر
كلية اللغة العربية بإيتاي البارود جامعة الأزهر

(العدد السادس والثلاثون)
(الإصدار الرابع .. نوفمبر)
(١٤٤٥هـ - ٢٠٢٣م)

علمية - محكمة - ربع سنوية
الترقيم الدولي: ISSN 2535-177X

مواجهة التنصير في مصر مشروع الدكتور عبد الخالق سليم ١٣٥٧هـ/١٩٣٩م نموذجاً.

محمد عبدالفتاح محمد أبوطه

قسم التاريخ والحضارة، كلية اللغة العربية، بإيتاي البارود، جامعة الأزهر، مصر.

البريد الإلكتروني: muhamedabutaha.419@azhar.edu.eg

الملخص:

لقد تتابع على مصر الكثير من المعتدين، احتلال فرنسي فانجليزي، وظلت مصر تحت سيطرتهم، والناظر بعين الحقيقة، يرى أنهم أسسوا لبعض الظواهر والحركات الخبيثة؛ على رأسها حركة التنصير التي شهدتها مصر بكثرة في القرن العشرين، ويهدف البحث إلى التعرف على مشروع أحد السياسيين النيابيين، وهو الدكتور عبد الخالق سليم الذي أعد مشروعا لمواجهة الإرساليات التنصيرية، التي تزايدت مع تغلغل النفوذ الأجنبي في مصر في النصف الأول من القرن ١٩م، وأخذت تستشري في القرن العشرين، وخاصة في الثلاثينيات منه، اعتمدت في البحث بشكل رئيس على مضابط مجلسي النواب والشيوخ، والمصادر الأصيلة، وقد انتظم البحث في ثلاثة مباحث يسبقها تمهيد، ويتبعها خاتمة ثم الملاحق، والمصادر والمراجع، أما التمهيد: تناولت فيه النشأة التاريخية للإرساليات التنصيرية في مصر، وفي المبحث الأول: تم التعريف بالدكتور عبد الخالق سليم، وبيان أسباب تقديمه للمشروع، المبحث الثاني: تناول مشروع الدكتور عبد الخالق سليم لمنع دعاية المنصرين، من حيث إعداده، وتقديمه لمجلس الشيوخ، والمناقشات التي دارت حوله، أما المبحث الثالث: عن محاولات حزب الوفد لعودة مشروع مواجهة التنصير بعد عودة حكومة النحاس باشا في (٢٦ مايو

١٩٤٢م، وحتى ٨ أكتوبر ١٩٤٤م)، وختمت البحث بخاتمة وصلت فيها لعدة حقائق؛ كان أهمها أن المشروع تم التباطؤ والتعمد في عدم إقراره؛ بفعل الضغوط السياسية للاحتلال.

الكلمات المفتاحية: التنصير، سليم، الوفد، مواجهة، مشروع.

Confronting Christianization in Egypt, Dr. Abdul Khaleq Salim's project 1357 AH/1939 AD as an example.

Muhammad Abdel Fattah Muhammad Ali Abu Taha
Department of History and Civilization, Faculty of Arabic Language, Itay al-Baroud, Al-Azhar University, Egypt.
Email: muhamedabutaha.419@azhar.edu.eg

Abstract:
There were many aggressors against Egypt, a French and English occupation, and Egypt remained under their control, and anyone who looks into the truth sees that they founded some malicious phenomena and movements. On top of it is the Christianization movement that Egypt witnessed in abundance in the twentieth century. The research aims to identify the project of one of the parliamentary politicians, Dr. Abdel Khaleq Selim, who prepared a project to confront Christian missionaries, which increased with the penetration of foreign influence into Egypt in the first half of the nineteenth century AD, and took It spread in the twentieth century, especially in the 1930s. In the research, I relied mainly on the records of the House of Representatives and the Senate, and authentic sources. The research was organized into three sections preceded by a preface, followed by a conclusion, then appendices, sources, and references. As for the introduction: I dealt with the historical emergence of Christian missionaries. In Egypt, in the first section: Dr. Abdul Khaleq Salim was introduced, and the reasons for submitting the project were explained. The second section: dealt with Dr. Abdul Khaleq Salim's project to prevent Christian propaganda, in terms of its preparation, its presentation to the Senate, and the discussions that took place around it. As for the third section: about The attempts of the Wafd Party to return to the project of confronting Christianization after the return of the government of El-Nahhas Pasha on (May 26, 1942 AD, until October 8, 1944

AD), and the research concluded with a conclusion in which it reached several facts; The most important of which was that the project was delayed and was deliberately not approved. Due to the political pressures of the occupation.

Keywords: Christianization, Sound, Delegation, Confrontation, Project.

مقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله أبدأ، وبه أستعين، وبحمده أستزيد نعمة التوفيق، وأصلى وأسلم على نبينا محمد ﷺ، وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد.

فإن الناظر في تاريخ مصر الحديث يرى أحداثاً جساماً تتابعت من الاحتلال الفرنسي للإنجليزي لضغوط من هنا وهناك، ومن يدقق النظر في تلك الأحداث التاريخية يجد بعض الظواهر الخبيثة التي أخذت تنهش في وطننا مصر، من تلك الظواهر الهجمات التنصيرية التي شهدتها مصر في القرن العشرين، وخاصة في الثلاثينيات منه، حيث تتابعت تلك المحاولات لتغيير عقيدة المسلمين، فنجد تلك الإرساليات التنصيرية تتزايد مع تغلغل النفوذ الأجنبي فيها في النصف الأول من القرن التاسع عشر الميلادي، وأخذت تستشري في ربوع البلاد في القرن العشرين بوسائل مختلفة، حيث كثرت المدارس الأجنبية، وأنشئت المستشفيات والملاجئ في القاهرة والأقاليم، وتنوعت الحيل والأساليب التي عملت على التنصير، وما هي إلا مؤسسات اجتمعت على الزيف والخداع، من أجل التنصير.

وترجع أهمية الدراسة لكونها تتناول فترة كثرت فيها حوادث التنصير بشكل مخيف، وهو ما دفع أحد أبناء الوطن المخلصين؛ ألا وهو الدكتور عبد الخالق سليم؛ لإعداد مشروع لمواجهة التنصير، وهو وفدى وطني مخلص من أبناء محافظة الغربية، دفعه خوفه على دين أمته وعقيدتها، لتقديم هذا المشروع، فضلا عن وطنيته، وخوفه من وقوع فتنة بسبب تلك المحاولات التنصيرية، كذلك بيان العلاقة بين الاحتلال والتنصير في تلك الفترة، وأنهما وجهان لعملة واحدة، مع التأكيد أن هذا لا يرتبط مطلقا بشركاء الوطن، فسلامة الوطن وإبعاده عن أي فتنة مراد الجميع، وما حدث أو يحدث فهو يتعلق بمؤسسات وأفراد تم توجيههم لهذا الهدف البغيض.

وقد وفقني الله أن اهتم بهذا المشروع والبحث فيه، ليوضح جهد أحد السياسيين البرلمانيين الغير معروفين وهو "الدكتور عبد الخالق سليم"، وهو مشروع أعده بسبب كثرة الحوادث التنصيرية، ثم قام بعرضه على مجلس الشيوخ، الذي فتح الباب لمناقشته، ثم سرعان ما تم تجاهله، لإخراج مشروع آخر يلبس ثوب الحكومة وقتها، اعتمد بشكل كبير على مشروع الدكتور عبد الخالق سليم، وهو مشروع وزارة الداخلية، وسرعان ما دخل هو الآخر طي التجاهل الصريح، بفعل الضغط السياسي من الاحتلال وأعوانه، ثم عملت حكومة الوفد برئاسة مصطفى النحاس_ في ٢٦ مايو ١٩٤٢م، وحتى ٨ أكتوبر ١٩٤٤م_ على إعادة المشروع من جديد؛ وسرعان ما تم تجاهله للمرة الثالثة، وبدت المناقشات التي شهدها البرلمان من عام١٩٣٦، وحتى ١٩٤٤م؛ متأثرة _في معظمها_ بالتوجهات الحزبية للقوى السياسية المسيطرة على مجلسي النواب والشيوخ، والتي ارتبطت القضايا المطروحة فيهما بالظروف السياسية، والتدخلات الأجنبية في الشئون الداخلية لمصر في شتى المجالات.

من هنا كان اختياري لهذا البحث بعنوان " مواجهة التنصير في مصر مشروع الدكتور عبد الخالق سليم ١٣٥٧هـ/١٩٣٩م نموذجاً"؛ معتمداً فيه بشكل رئيس على مضابط مجلسي النواب والشيوخ، والمصادر الأصيلة التي تفيد في تلك الفترة، مستخدماً المنهج التاريخي الذي يعتمد على استقاء المادة العلمية من الوثائق والمصادر الرئيسة، وتحليلها واستخراج ما فيها من حقائق تاريخية.

ومما دفعني لاختيار هذا الموضوع؛ عدم دراسته في دراسة علمية من قبل، وقد انتظم البحث في ثلاثة مباحث يسبقها تمهيد، ويتبعها خاتمة، ثم الملاحق، والمصادر والمراجع.

أما التمهيد فتناولت فيه النشأة التاريخية للإرساليات التنصيرية في مصر، موضحاً الحقائق التاريخية والأرقام الإحصائية، التي دفعت النائب الدكتور عبد الخالق سليم؛ لتقديم مشروعه.

في المبحث الأول: تم التعريف بالدكتور عبد الخالق سليم، وبيان الدوافع التي جعلته يعد مشروعاً لمواجهة التنصير. أما المبحث الثاني: فتناول مشروع الدكتور عبد الخالق سليم لمنع دعاية المنصرين؛ من حيث إعداده، وتقديمه لمجلس الشيوخ والمناقشات التي دارت حوله، حتى ظل المشروع مهملاً، لتقدم وزارة الداخلية مشروعاً آخر، وتدور المناقشات أيضاً حوله فيُهمل هو الآخر. ويتحدث المبحث الثالث: عن محاولات حزب الوفد لعودة مشروع مواجهة التنصير بعد عودة حكومة النحاس باشا (٢٦ مايو ١٩٤٢م، وحتى ٨ أكتوبر ١٩٤٤م)، التي عملت على تنفيذ بعض القضايا على أرض الواقع، ومنها مواجهة الإرساليات التنصيرية، فأعدت الحكومة المشروع وقدمته؛ تمهيداً لعرضه على مجلس الوزراء ثم البرلمان، وبينت خلال هذا المبحث الفرق بين القانونين، الذي تم تجاهله كسابقيه، بل وتعمدوا تجاهله وإخفائه، وفسرت ذلك بأن التدخلات السياسية البريطانية في الشئون الداخلية لمصر في مختلف القضايا؛ لا سيما الدينية منها، وخاصة التنصيرية، أدت لتجاهله، كذلك ظروف الحرب العالمية الثانية (١٩٣٩_١٩٤٥م)، وبقاء أذناب وآثار الامتيازات الأجنبية في مصر ساعدت على ذلك.

وختمت البحث بخاتمة ذكرت فيها أهم الحقائق التاريخية التي توصلت إليها، ثم أتبعتها ببعض الملاحق المهمة، وأخيراً ذكرت المصادر والمراجع التي اعتمدت عليها، وعلى رأسها مضابط مجلسي النواب والشيوخ، وأرشيف مجلس النظار والوزراء، وبعض المصادر والمراجع المهمة التي أفاد منها البحث، وكذلك الدوريات المعاصرة، وفي النهاية أسأل الله أن أكون قد وفقت في عملي، راجياً منه التوفيق والسداد.

التمهيد

النشأة التاريخية للإرساليات التنصيرية في مصر.

بداية التنصير في اللغة العربية، هو الدخول في النصرانية، فيقال نصرَّه أي أدخله في دين النصرانية(١)، والمعنى المراد هنا بخلاف لفظ " التبشير" وهو الفرح والإخبار بالأمر السار(٢).

وفي الاصطلاح: هو حملات منظمة فعالة تقوم بها المنظمات المسيحية المختلفة على اختلاف عقائدها وأفكارها؛ لتنصير المسلمين وغير المسلمين(٣)، وكذلك يقوم به الأفراد والمؤسسات التعليمية والاجتماعية وغيرها، بطرق ووسائل مختلفة.

وفي الحقيقة إن الباعث الرئيس في عقيدة القائمين على التنصير؛ يتمثل في القضاء على أي عقيدة ودين غير النصرانية _ في زعمهم_ وصولاً لاستعباد أتباعها، والهدف عندهم ليس السيطرة الدينية فحسب، بل السيطرة السياسية والاقتصادية(٤).

يؤكد على هذا أيضا ما صرح به القس صمويل مارينوس زويمر

(١) محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (ت ٧١١هـ)، لسان العرب، دار صادر بيروت، الطبعة الثالثة ١٤١٤هـ، ج٥، ص٢١٢.

(٢) ابن منظور: المصدر نفسه، ج٤، ص٦١.

(٣) محمد عبد الرحمن عبد الله: الخداع والتنصير شهود يهوه وخدعة التنصير الجديد، دار الدعوة للطباعة والنشر بالإسكندرية، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ/١٩٩٧م، ص٦.

(٤) عمر فروخ، مصطفى خالدي: التبشير والاستعمار في البلاد العربية، بيروت، الطبعة الأولى ١٩٥٣م، ص٤٠.

" Samuel Marinus Zwemer [١] بقوله:" إن لنتيجة إرساليات التبشير في البلاد الإسلامية مزيتين: مزية تشييد، ومزية هدم، أو بالأحرى مزيتي تحليل وتركيب[٢]" فهنا يريد بالهدم والتحليل نزع العقيدة من قلب المسلم، كذلك سلخه من أخلاقه، ويقصد بالبناء والتركيب توجيه عقيدته وفكره لعقيدة وفكر الغرب وأخلاقياته.

ولابد أن ندرك _أيضا_ بأن التنصير لا يمكن أن يتصور بأنه دعوة للدين المسيحي وفقط، فهذا فهم باطل؛ لأن التنصير أحد أدوات الاحتلال والخطر الأوروبي، ولا يهمه من أمر الدين إلا الغلبة بأي أسلوب كان، حتى يكفل سيادة الحضارة الغربية[٣].

والتنصير يسعى لتمكين الاحتلال من الرسوخ في البلاد المستعَمرة، ووسيلة للتفرقة العنصرية بين أبناء الوطن الواحد، كذلك وسيلة لإضعاف الوازع الديني، واللغة العربية في أنحاء العالم العربي والإسلامي، فهذا " لورانس براون Lawrance Brawn[٤]" صرح فقال : " إذا اتَّحد المسلمون في إمبراطورية

---

(١) هو القس الأمريكي صمويل مارينوس زويمر "Samuel Marinus Zwemer" ، ولد عام ١٨٦٧م، كان رئيسا للمنصرين في الشرق الأوسط، تولى تحرير مجلة عالم الإسلام التي أنشأها مع ماكدونلد، وله مصنفات في العلاقات بين المسيحية وبين الإسلام، أفقدها بتعصبه واعتسافه وتضليله قيمتها العلمية، توفي عام ١٩٥٢م، راجع: نجيب العقيقي: المستشرقون، دار المعارف، الطبعة الرابعة، ١٩٦٤م،ج٣، ص١٣٨.

(٢) ألفريد لوشاتليه: الغارة على العالم الإسلامي: لخصها ونقلها إلى اللغة العربية مساعد اليافي، محب الدين الخطيب، منشورات العصر الحديث الطبعة الثانية،١٣٨٧هـ، ج١، ص٤٩.

(٣) محمود محمد شاكر: أباطيل وأسمار، مكتبة الخانجي بالقاهرة، الطبعة الخامسة، ٢٠٠٥م،(ج١،٢) ص٢٠١.

(٤) مستشرق وأحد زعماء المنصرين، من أعماله " الإسلام والإرساليات" راجع: محمد البهي: =

عربية أمكن أن يصبحوا لعنة على العالم وخطراً، أو أمكن أن يصبحوا أيضاً نعمة له، أما إذا بقوا متفرقين فإنهم يظلون حينئذ بلا وزن ولا تأثير[١]"، وهم بلا شك لا يريدون اتحاد المسلمين أو قوتهم.

وجدير بالذكر أن الحركة التنصيرية في مصر، لم يكن هدفها الأوحد التنصير بين المسلمين فقط؛ بل شملت فروع المسيحية نفسها، فالمنصرون البروتستانت والكاثوليك قاموا بدور كبير في تحويل بعض أفراد الأقلية الأرثوذكسية في مصر إلى البروتستانتية والكاثوليكية[٢]، وقبل هذا كان هدفهم هدم الإسلام نفسه في قلوب المسلمين، فقد سئل أحد المنصرين كم مسلما نصرته ؟ فقال: لا تسألونى كم مسلما نصرته، ولكن سلونى: كم مسلماً أفسدته على دينه ؟ أو أفسدتَ عليه دينه ؟ !![٣]، هذا ما يريده أعداء الإسلام.

بدأت الإرساليات التنصيرية في مصر مع توافد وتزايد النفوذ الأجنبي فيها في النصف الأول من القرن التاسع عشر الميلادي، الذي اتخذ من النشاط الاقتصادي فرصة للنزوح والدخول في مصر، ومعه جاء رجال الإرساليات الدينية يبغون نشاطاً دينياً تنصيرياً؛ حيث بدأت الإرساليات بإنشاء الكنائس، ثم

=

المبشرون والمستشرقون في موقفهم من الإسلام، نشر الإدارة العامة للثقافة الإسلامية بالجامع الأزهر، مطبعة الأزهر، د.ت، ص٦.

(١) إبراهيم خليل أحمد: المستشرقون والمبشرون في العالم العربي والإسلامي، مكتبة الوعي العربي بالقاهرة، ١٩٦٤، ص٣٧.

(٢) محمود محمد سليمان: الأجانب في مصر ١٩٢٢_١٩٥٢م دراسة في تاريخ مصر الاجتماعي، عين للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية، الطبعة الأولى ١٩٩٦م، ص٢٨١.

(٣) عبد الفتاح إسماعيل غريب: العمل التنصيري في العالم العربي، رصد لأهم مراحله التاريخية والمعاصرة، مكتبة البدر بالقاهرة، ٢٠٠٧م، ص١٣٧.

وسعوا الدائرة بإلحاق المدارس يدرسون فيها لأطفال جالياتهم، ومن يشاء من الجاليات الأخرى وغيرهم، وكانت أغراض تلك المدارس، تعليم الأجانب المقيمين في مصر، مع عدم إهمالها – وهو الأساس– الدعوة إلى نشر المسيحية(١).

ويلاحظ أن نشاط الدول التنصيري بدأ بالنشاط الألماني، فالإنجليزي، ثم الأمريكي، وجميعهم عملوا على انتشار مؤسساتهم التعليمية والاجتماعية والصحية_ فضلاً عن رجالهم_ في القاهرة والأقاليم للتنصير بين أبناء الشعب المصري(٢).

فالنشاط الانجليزي كان أبرز ما فيه إرسال الجمعية التنصيرية البريطانية لخمسة منصرين لمصر عام ١٨١٨م(٣)، بينما كان النشاط التنصيري الأمريكي على أشده، حيث ركز أعضاء البعثات التنصيرية في عملهم على التنوع في المجالات الخيرية، والثقافية، وخاصة التعليمية التي هدفوا منها؛ تربية الأطفال من البنين والبنات لتعلم مبادئ المذهب البروتستانتي، وتمثل المدارس المركز الذي يمكن أن يتصل عن طريقه المنصرون الأمريكيون بأتباعهم المصريين وتنصيرهم(٤) .

كذلك تمكن التنصير في مصر إبان حكم سعيد باشا (١٨٥٤-١٩٦٣م) الذي أهدى للإرسالية مبنى كبيراً في أول شارع الموسكي بعد وساطة القنصل

(١) أحمد عزت عبد الكريم: تاريخ التعليم في عصر محمد علي، مكتبة النهضة المصرية، ١٩٣٨م، ص٦٧٠-٦٧٢.

(٢) للمزيد عن تلك المدارس والمؤسسات التعليمية راجع: خالد نعيم: الجذور التاريخية للإرساليات التنصير الأجنبية في مصر دراسة وثائقية، نشر كتاب المختار، ١٩٨٨م، الفصل الثاني والثالث.

(3) Stephen Charles Neil ,Christian Mission: Pelican History Of The Church Vol.6(Grand Rapids, 1964)P.3

(4) ANDREW WATSON: The American Mission In Egypt, ١٨٥٤ to ١٨٩٩ P.P442-443

الأمريكي[١]، أيضا خلال حكم الخديو إسماعيل(١٨٦٣_١٨٧٩م) تمكن التنصير؛ حيث منح الامتيازات الكبيرة للدول الأوروبية، وإعطائه للإرساليات الدينية الحرية والامتيازات المتناهية، التي أفسحت المجال لنشاط الإرساليات بحرية تامة، والعمل على تغيير العقائد، كما اهتم اهتماماً كبيراً بالتعليم الأجنبي؛ وفي عام ١٨٨٢م أسس في مصر معهد علمي تابع لجمعية تبشير الكنيسة، كذلك في عام ١٨٩٢م أنشئت جمعية شمال أفريقيا لتبشير المسلمين، وجعل لها بعض المراكز في الأقاليم المصرية، اعتمدت على توزيع المنشورات والكتب للتقرب من المسلمين، وتقديم الخدمات المختلفة لهم، فاستطاعت تنصير بعض الفقراء والأُميين [٢].

بل وصل الأمر لتقسيم القطر المصري لمراكز تنصيرية، وصل عددها عام ١٨٩٤ م لمائة وستين (١٦٠) مركزاً معظمها في الوجه القبلي، بالإضافة لتعيين منصريين يتولون العمل فيها، منهم عشرة (١٠) في أسيوط، وستة (٦) في جرجا، وستة (٦) في الوجه البحري كله[٣].

وإمعاناً في بيان طريق التنصير وقتئذ، يلاحظ زيادة أعداد المدارس

(١) سعيد إسماعيل، سعد مرسي: تاريخ التربية والتعليم، عالم الكتب بالقاهرة، ١٩٨٠م، ص ٢١٥، ٢١٦.

(٢) نبيل عبد الحميد: النشاط التبشيري الأمريكي في البلاد العربية حتى عام ١٩٢٣م، المجلة المصرية التاريخية، العدد٢٧، ١٩٨١م، ص٢٧٠، وانظر أيضا: عبد الجليل شلبي: معركة التبشير والإسلام حركات التبشير الإسلام في آسيا أفريقيا أوروبا، مؤسسة الخليج العربي بالقاهرة، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م، ص٢٨٩.

(٣) عبد اللطيف محمد الصباغ: الإرسالية الأمريكية ونشاطها التعليمي في مصر (١٨٥٤-١٩٠٢م)، مجلة مصر الحديثة، (مركز تاريخ مصر المعاصر بدار الكتب والوثائق القومية)، العدد الثاني ٢٠٠٣م،ص ٣٦٣.

الأجنبية زيادة كبيرة، فقد تضاعف العدد حتى بلغت المدارس عام ١٩١٣م (٣٢٨) ثلاثمائة وثمانياً وعشرين مدرسة، وفي عامي ١٩٢٩و١٩٣٠م وصل العدد لمائتين وست وعشرين (٢٢٦)، تضم تسعة وخمسين ألفاً ومائتين وتسعين تلميذاً وتلميذةً في المراحل الدراسية المختلفة ما بين رياض الأطفال والمدارس الأولية والثانوية، والفنية والعالية [١]، وكان شغلهم الشاغل استغلال تلك المدارس، واتخذها وسيلة لنشر التنصير والثقافة الأجنبية بين المسلمين مع الدعاية السياسية لدولهم[٢].

كذلك زادت أعداد البروتستانت والكاثوليك زيادة كبيرة تتضح من خلال الجدول التالي[٣]:

السنة	الكاثوليك			البروتستانت		
	الذكور	الإناث	الجملة	الذكور	الإناث	الجملة
١٩٢٧م	٢١١٥٧	١١٨٥٧	٣٣٠١٥	٢٦٠٩٥	٢٥٠٤٦	٥١٥٠١
١٩٣٧م	٣٠٥١٩	٣١٧٧٦	٦٢٢٩٥	٣٣٤٣٩	٣٢٩٧٤	٦٦٤١٣

كل هذه الحقائق والأرقام دفعت النائب الدكتور عبد الخالق سليم؛ لتقديم مشروع يواجه تلك الهجمات التنصيرية، وقبل الحديث عن المشروع، لابد أن نعرف من هو عبد الخالق سليم ؟ وهو ما يتضح كما يأتي:

(١) وزارة المعارف العمومية: المراقبة العامة للمشروعات والإحصاء، قسم إحصاء التعليم الأجنبي، (إحصاء التعليم الأجنبي ١٩٢٩_١٩٣٠م)، مطبعة بولاق ١٩٣٢م، ص٥٤.

(٢) عبد الواحد النبوي عبد الواحد: المعارضة في البرلمان (١٩٢٤-١٩٣٦)، الهيئة المصرية العامة للكتاب،٢٠٠٨م، ص٣١٢.

(٣) المملكة المصرية: وزارة المالية، مصلحة عموم الاحصاء والتعداد، تعداد سكان القطر المصري ١٩٢٧م، المطبعة الأميرية بالقاهرة ١٩٣١، ج ١، ص٢٠٨، و تعداد سكان القطر المصري ١٩٣٧م، ج٢، ص٢٦٤.

المبحث الأول: التعريف بالدكتور عبد الخالق سليم، ودوافع مشروعه.

التعريف بالدكتور عبد الخالق سليم

الدكتور عبدالخالق محمد سليم من مواليد محافظة الغربية، وهو طبيب بشري فاز في انتخابات مجلس الشيوخ، وتحديدا في الهيئة النيابية الأولى وبأغلبية مطلقة يوم ١٣ من يناير ١٩٢٤م عن دائرة قطاي (تطاي)، سمنود بمديرية الغربية[١]، ونجح أيضا في الهيئة النيابية الثالثة في ٢٢ مايو ١٩٢٦م عن نفس الدائرة، بينما نجح عن دائرة الجعفرية بسمنود، في الهيئة النيابية السادسة بأغلبية مطلقة أيضا، في ٢١ من ديسمبر ١٩٢٩م [٢]، وفي ٨ من مايو عام ١٩٣٦م دخل الدكتور عبد الخالق مجلس الشيوخ بالتعيين ضمن ٥٩ عضوا تم تعيينهم[٣].

وجدير بالذكر أن الدكتور عبد الخالق سليم كان عضواً في البعثة الرسمية المصرية التي أرسلتها وزارة الصحة في مصر لبلاد الحجاز في ١٢ من فبراير ١٩٣٧م، مصطحبة معها بعض الأطباء، في إطار توطيد العلاقات بين الجانبين وقتها[٤]، ويذكر أنه قابل الملك عبد العزيز آل سعود(١٩٠٢_١٩٥٣م) كأحد

---

(١) قطاي: أصلها تطاي كانت من البلاد القديمة بمركز السنطة، وهي الآن بمركز سمنود راجع: محمد رمزي: القاموس الجغرافي للبلاد المصرية من عهد قدماء المصريين إلى سنة ١٩٤٥م، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٤م، القسم الثاني، الجزء الثاني، مديريات الغربية والمنوفية والبحيرة، الوجه البحري مديرية الغربية، مركز السنطة، ص٧.

(٢) محمد خليل صبحي: تاريخ الحياة النيابية في مصر من عهد ساكن الجنان محمد علي باشا، مطبعة دار الكتب المصرية، القاهرة،١٩٣٩م، الجزء السادس (الخاص بجميع الهيئات النيابية منذ نيف ومائة سنة)، ص٩٦، ١٢٧، ١٤٧.

(٣) المصدر نفسه، ص٢٤٤.

(٤) إبراهيم عبد الله السلمي: موقف الصحافة المصرية من المعاهدة المصرية السعودية سنة =

أعضاء البعثة، وسلمه رسالة الملك [١].

من أعماله ترجمته لكتاب "حياة محمد" لمحمد حسين هيكل؛ من العربية إلى الإنجليزية، وهما يومئذ سوياً في مجلس الشيوخ[٢]، كذلك كان الدكتور سليم متحدثا بالإنجليزية في طنطا أثناء زيارة الوفد البريطاني " النواب الأحرار" لمصر، وتحديدا يوم الثلاثاء ٢٠سبتمبر ١٩٢١م، وحضر اللقاء أكثر من مائتين شخص من رجال وأعيان الغربية والمنوفية، وقد تحدث الدكتور سليم عن العنف والإرهاب الواقع في مصر وقتها، وأهمية نيل المصريين للحرية[٣].

وتميز الدكتور عبد الخالق سليم بمهارته في تحليله الطبي والعلمي، يلاحظ هذا من خلال كتابته عن مسألة الغازات الجوية، التي أعدت لها إيطاليا في هجومها على الحبشة؛ حيث بين خطورة الغازات والقنابل الجوية وقتلها للبشر، وسبل الوقاية من أضرارها[٤].

كما يذكر له حينما كان مقرراً للجنة الشئون الصحية؛ إشارته وحديثه عن خطورة المخدرات وانتشارها، وتحذيره من خطرها ليس على المال والأنفس

=

١٩٣٦م، ندوة العلاقات المصرية السعودية في النصف الأول من القرن العشرين، جامعة الزقازيق، بالتعاون مع رابطة الجامعات الإسلامية، المجلد ٢، ١٩٨٧م، ص٢١١.

(١) فهد عبد الله السماري وآخرون: موسوعة تاريخ الملك عبد العزيز الدبلوماسية، مكتبة الملك عبد العزيز العامة، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م، القسم الثالث (الأعلام)، ص٥٥٩.

(٢) أحمد محمد حسين هيكل: مقالات محمد حسين هيكل، تقديم د. جابر عصفور، المجلس الأعلى للثقافة بالقاهرة، ٢٠٠٣م، الجزء ٦، ذكريات وعبر، ص ١٢٩.

(٣) مصطفى أمين: مذكرات فخري عبدالنور ثورة ١٩١٩م دور سعد زغلول والوفد في الحركة الوطنية، تحقيق د. يونان لبيب رزق، دار الشروق، الطبعة الأولى، ١٩٩٢م، ص١٨٣.

(٤) عبد الله حسين: المسألة الحبشية، المطبعة الرحمانية بمصر، ١٩٣٥، ص١٦٧ وما بعدها.

فحسب، ولكن على الأخلاق، والكرامة، والإرادة [١].

ومن بين أعماله خلال مشاركته في الحياة النيابية، حين النظر في ميزانية الصحة عام ١٩٤٢م، أشار إلى تفشى الغش في بعض الأدوية العلاجية المهمة، وطلب إلى وزارة الصحة أن تطلب اعتماداً إضافياً لتعيين مفتشين صيدليين لمكافحة هذا الغش[٢]، كذلك ألقى بحثه على النواب بشأن تعميم مياه الشرب النقية في القرى[٣].

دوافع مشروع الدكتور عبد الخالق سليم:

وقعت العديد من الحوادث التي كانت سببا في إقدام النائب الدكتور عبد الخالق سليم لإعداد مشروعه لمواجهة التنصير؛ من أهمها دخول زويمر للجامع الأزهر لمرتين محاولاً تنصير أبناء الأزهر بإلقائه ونشره لمؤلفات تنصيرية، أحدثت تلك الواقعة ضجة كبيرة عام ١٩٢٨م، وتحديداً يوم ١٧ من أبريل؛ حيث ذهب زويمر إلى الجامع الأزهر، ومعه ثلاثة أجانب من بينهم امرأة، فتتبعه مراقبو الجامع لعلمهم بنشاطه التنصيري، ودخل حلقة درس الشيخ علي سرور الزنكلوني [٤] أثناء شرحه لسورة براءة (التوبة) [١]، وكان يشرح لطلاب القسم

(١) إدوار غالي الدهبي: جرائم المخدرات في التشريع المصري، دار النهضة العربية، ١٩٧٨م، ص٨.

(٢) مجلة الجمعية الطبية المصرية: المجلد ٢٥،عام ١٩٤٢، ٧ يوليو ١٩٤٢م.

(٣) محمد فريد حشيش: حزب الوفد (١٩٣٦-١٩٥٢م)، الهيئة المصرية العامة للكتاب،١٩٩٩م، ج٢، ص ١٤٥.

(٤) هو الشيخ علي سرور الزَّنْكَلُوني الشافعي الأزهري، ولد بقرية الزَّنْكلون بالشرقية، وتلقى سني تعليمه الأولى بالجامع الأحمدي بطنطا، ثم انتقل للجامع الأزهر فنهل العلم بين أروقته، حتى تصدر للتدريس وخاصة في علم التفسير؛ حيث كان يشرح تفسير الكشاف للزمخشري، واختير عضواً بجماعة كبار العلماء في ٢٥ من ذي الحجة ١٣٥٥هـ/٨ مارس ١٩٣٧م، وتوفي _رحمه الله_ عام ١٣٥٩هـ/١٩٤٠م. راجع: أرشيف الأزهر =

الرابع من السنة الأولى للقسم العالي، وقيل دخل معه ثلاثة ورابعهم امرأة، فقال السلام عليكم، فرد الشيخ الزنكلوني عليه، وعرف بمن معه، ثم قال زويمر: أتقرأ من درس الفقه أم الأصول، فقال الشيخ: نقرأ درس كتاب الله تعالى، فقال زويمر: في أي سورة تقرأون، فقال الشيخ: نقرأ من سورة التوبة فقال: السورة التي ليست لها بسملة، قال الشيخ: نعم، قال زويمر: نريد أن نسمع. فأجاب الشيخ: مرحبا، ثم استأنف الكلام في تفسير قوله تعالى:" وَمِنْهُم مَّنْ عَاهَدَ اللَّـهَ لَئِنْ آتَانَا مِن فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ [٢]"، وكان صوته جهوريا وله طريقة معروفة في الشرح والتفسير، فإذ بزويمر يتحدث أثناء الشرح، ويكرر الحديث ليشوش على من معه في السماع، كما تناول زويمر كتاباً من يد أحد الطلاب في الصف الأخير، وتظاهر بمطالعته، ثم رده لصاحبه ومعه ثلاث رسائل، ثم انتقلوا لدروس أخرى بالجامع الأزهر[٣].

=

الشريف: محافظ الأزهر: محفظة ٥٨، ملف ٤، محاضر المجلس الأعلى للأزهر، محضر رقم ١٠٤ بتاريخ ١١ ربيع الآخر ١٣٥٨هـ/٣٠ مايو ١٩٣٩م.ص١، ٢. وراجع أيضا: أسامة الأزهري: جمهرة أعلام الأزهر الشريف في القرنين الرابع عشر والخامس عشر الهجريين، مكتبة الإسكندرية (مصر)١٤٤٠هـ/٢٠١٩، ج٤، ص ٢٥٨، ٢٥٩.

(١) دار الوثائق القومية بالقاهرة: أرشيف مجلس النظار والوزراء، الكود الأرشيفي (٠٥٠٣٧١_٠٠٧٥) ملف "الشكاوى من التبشير ضد الدين الإسلامي"، النظر في أمر المبشر الأمريكاني القس زويمر لتوزيع مطبوعات فيها الطعن على الدين الإسلامي في الجامع الأزهر، خطاب من حكمدار بوليس مصر للأزهر، تحريراً في ١٧ من أبريل ١٩٢٨م. وانظر أيضا: طارق البشري: المسلون والأقباط في إطار الجماعة الوطنية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨٠م، ص٤٨٢، ٤٨٣.

(٢) آية (٧٥) من سورة التوبة.

(٣) البلاغ: العدد(١٥٦٠) الخميس ٢٨ شوال١٣٤٦هـ/ ١٩ أبريل ١٩٢٨م، ص٥، وانظر =

كما ذكرت بعض الوثائق بأنه نشر بعض كتب المنصرين على الطلاب، وكان فيها الطعن على الدين الإسلامي، كما رمى بعضاً من الكتب أرضا يريد تناولها من الطلاب والمدرسين ليتصفحوها [١]، وهي ثلاث رسائل تتضمن تفسيرات نصرانية لآية الكرسي، ولأسماء الله الحسنى، فأحدث اضطراباً، فهاج ما يقرب من ثلاثة آلاف أزهري، وحرقوا الرسائل واستفزتهم جرأة الرجل، الذي يقوم بالتنصير في أكبر جامع إسلامي، وعم السخط حتى كادت الأمور تخرج عن الانضباط، لولا حالة الاستقرار والضبط التي فرضها العلماء [٢].

كذلك ما حدث عام ١٩٣٣م من ناظرة لمدرسة ببورسعيد فقد عملت على تنصير مجموعة مكونة من تسع طالبات بالمدرسة، مما اضطر الحكومة لإبعاد ناظرة المدرسة عن مصر، وتوزيع الطالبات على ملاجئ القاهرة وغيرها، كما عملت على إنشاء ملاجئ لتربية اليتامى؛ لإبعادهم عن المنصرين [٣]، ورغم ذلك

=

أيضا الجامعة العربية: العدد ١٢٧، الخميس ٦من ذي القعدة ١٣٤٦هـ/ ٢٦من أبريل ١٩٢٨م، ص١.

(١) ملف "الشكاوى من التبشير ضد الدين الإسلامي"، النظر في أمر المبشر الأمريكاني القس زويمر لتوزيع مطبوعات فيها الطعن على الدين الإسلامي في الجامع الأزهر، خطاب المدير العام للمعاهد الدينية لرئيس مجلس الوزراء، بتاريخ ١٩ أبريل ١٩٢٨م.

(٢) للمزيد عن تلك الحادثة راجع: محمد عبد الفتاح أبوطه: دخول " زويمر " الجامع الأزهر عام ١٣٤٦هـ/١٩٢٨م " من خلال وثائق مجلس النظار والوزراء"، مجلة قطاع الدراسات الإنسانية بالأزهر، عدد ديسمبر ٢٠٢٢م، ص٢٤٣٢_٢٤٩٠.

(٣) طارق البشري: مرجع سبق ذكره، ص٤٨٦. وراجع أيضا: عبد الباسط حسن عبد العزيز، مجلس الشيوخ ودوره في الحياة المصرية ١٩٢٤-١٩٣٦م، رسالة دكتوراة غير منشورة، قسم التاريخ والحضارة، كلية اللغة العربية بالقاهرة، جامعة الأزهر، ١٩٩١م، ص٣٥٤، ٣٥٥.

فقد كانت الملاجئ إحدى الوسائل التي استخدمها المنصرون في مصر للوصول إلى أهدافهم، وتنفيذ مخططاتهم [١].

وفي العام نفسه، وأثناء مناقشة أعمال معهد أو ملجأ الزيتون للعميان من قبل وزير المعارف في مجلس الشيوخ، قام "النائب عبد العزيز نظمي بك"[٢] بالتعليق على الوزير بأمر خطير؛ حيث بين أن هذا المعهد أسس بداية لمواساة العميان في القاهرة؛ لكنه في واقع الأمر كان وكراً للتنصير، فقاطعه الوزير بقوله" إن هذا كان وضعه سابقا، وأنه يتحدث عن الوقت الحاضر (يونيو ١٩٣٣م)، فطلب عبد العزيز بك أن يسمح له بالكلام، وكان بيده تقارير وافيه تؤيد كلامه [٣]".

كما واصل "النائب عبد العزيز نظمي بك" التركيز على أمر التنصير،

(١) للمزيد عن ذلك يراجع: علاء الدين سليمان عمر: الملاجئ في مصر (١٨٩٤_١٩٣٩م)، مجلة الآداب والعلوم الإنسانية، كلية الآداب، جامعة المنيا، المجلد٤، العدد٨٨، ٢٠١٩م، ص٥٨٢ وما بعدها.

(٢) ولد عبد العزيز نظمي بك بالقاهرة عام ١٢٩٥هـ/ ١٨٧٨م، نشأ وتعلم فيها، وسافر لفرنسا لدراسة الطب، وتخصص في طب الأطفال، وكان من المشتغلين بالأدب والسياسة، فاز عن طريق الترشيح في الهيئة النيابية الخامسة لمجلس النواب ١٩٣١_ ١٩٣٤م عن دائرة السيدة زينب بالقاهرة، له العديد من المؤلفات منها: واجبات الطبيب، صحة الأبدان، قانون الصحة وغيرها، توفي عام ١٣٦٤هـ/١٩٤٥م. راجع: محمد خليل صبحي: مصدر سبق ذكره، ج٦، ص١٦١. وراجع أيضا: زكي محمد مجاهد: الأعلام الشرقية في المائة الرابعة عشرة الهجرية، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الثانية ١٩٩٤م، الجزء الثاني، ص١٠٥٠، ١٠٥١.

(٣) مضابط مجلس النواب: الهيئة النيابية الخامسة، مجموعة محاضر الانعقاد العادي الثالث، محضر الجلسة الرابعة والسبعين، الثلاثاء ٤ ربيع الأول ١٣٥٢هـ/ ٢٧ يونيه ١٩٣٣م، المطبعة الأميرية ١٩٣٣م، ص١٩١١.

وانتقل لمكان آخر وهو مدرسة بولاق؛ حيث ذكر أن مدرساً بها يدعى جندي إبراهيم، يُدرس بطريقة الخط البارز (برايل) للمعلمات المسلمات في كتب مسيحية مطبوعة في لندن وهي " العهد القديم والعهد الجديد"، كما بين النائب الأمر الأخطر، وهو أن هذا المدرس اتخذ داراً في الباطنية[١] بجوار الأزهر للتأثير في عقائد مكفوفي البصر من طلاب الأزهر الفقراء، وطالب النائب التدخل من الوزير لإعدام تلك الكتب، والنظر في أمر المدرس، مع المراقبة الشديدة لتلك المعاهد، حتى لا تبقى آثار جراثيم التنصير فيها[٢].

ولكثرة الحوادث التنصيرية تألفت جمعية لمقاومة التنصير في منتصف يونيو ١٩٣٣م، سميت بجمعية مقاومة التنصير المصرية [٣] برئاسة أحد أعلام الأزهر، وهو الشيخ مصطفى المراغي[٤]، وأخذت الحوادث تتكرر في أقاليم

(١) الباطنية أشهر أحياء الدرب الأحمر وهو من أقدم الأحياء في القاهرة، تقع في الجنوب الشرقي للجامع الأزهر، وتتبع قسم الدرب الأحمر وكانت تسمى بالباطلية ؛ لأن المعز لما قسم العطاء في الناس جاءت طائفة فسألت عطاء، فقيل لها فرغ ما كان حاضراً ولم يبق شيء. فقالوا: رحنا نحن في الباطل، فسُموا "الباطلية" وعرفت هذه الحارة بهم واستمر هذا الاسم، حتى حرف بالباطنية راجع: أبو الفضل عبد الله (ابن الظاهر) الروضة البهية الزاهرة في خطط المعزية القاهرة، تحقيق أيمن فؤاد السيد، الدار العربية للكتاب بالقاهرة ١٩٩٦م، ص ٤٢.

(٢) مضابط مجلس النواب: محضر الجلسة الرابعة والسبعين، الثلاثاء ٤ ربيع الأول ١٣٥٢هـ/ ٢٧ يونيه ١٩٣٣م، ص١٩١١.

(٣) للمزيد عن تاريخ الجمعية راجع: خالد نعيم: تاريخ جمعية مقاومة التنصير المصرية ١٩٣٣_١٩٣٧م، كتاب المختار، ١٩٨٧م.

(٤) ولد الشيخ المراغي عام (١٢٩٨هـ/ ١٨٨١م)، بالمراغة، في جرجا محافظة سوهاج، تربى في الجامع الأزهر، وتتلمذ على عدد كبير من شيوخه، وعلى رأسهم الشيخ محمد عبده، بعد حصوله على العالمية رُشِح للعمل بالقضاء في السودان، وعين شيخا للأزهر للمرة =

مصر، حتى عقدت معاهدة مونترو في مايو عام ١٩٣٧م[١]، والتي أوقفت الكثير من الامتيازات الأجنبية، وسيطرة الأجانب إلى حد ما.

بعد اتفاقية مونترو تعالت الأصوات لمواجهة الإرساليات التنصيرية، وأخذت الصحف تدعو لاتخاذ الإجراءات الرادعة نحوها؛ خاصة بعد أن كشفت بعض الصحف عن نشاط إحدى المدارس التنصيرية بجوار الجامع الأزهر لتعليم العميان القرآن الكريم بالحروف البارزة، وقد صرح البعض أن مدير المدرسة على اتصال مباشر بأحد المنصرين بمدرسة الأمريكان بالأزبكية، وهو ما أثار غضب الحكومة المصرية وقتها[٢].

ولقد تعددت الملاجئ والمستشفيات في مصر القديمة، والأقاليم، وتنوعت الحيل والأساليب التي تعمل على التنصير، وما هي إلا مؤسسات اجتمعت على

=

الأولى١٣٤٦هـ/ ١٩٢٨- ١٣٤٢هـ/ ١٩٣٢م، وللمرة الثانية في عام ١٣٥٤هـ/ ١٩٣٥م وحتى وفاته في شهر رمضان ١٣٦٤هـ/ أغسطس ١٩٤٥م. للمزيد راجع: خير الدين الزركلي: الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين، الطبعة الخامسة عشرة، دار العلم للملايين، بيروت،٢٠٠٢م، ج٧، ص١٠٣.

(١) في ١٢من أبريل عام ١٩٣٧م انعقد في سويسرا مؤتمر مونترو بين مصر وبين ١٢ دولة أوروبية، للعمل على إلغاء الامتيازات التي تمتع بها رعايا تلك الدول أمام المحاكم المصرية، وخرج المؤتمر بعقد اتفاق بإلغاء الامتيازات الأجنبية، وحققت بذلك مصر خطوة نحو الاستقلال. راجع عبد الرحمن الرافعي: مصر في أعقاب الثورة المصرية ثورة ١٩١٩م، دار المعارف، الطبعة الثانية ١٩٨٩م، ج٣، ص٤٤، ٤٥.

(٢) خالد نعيم: الجذور التاريخية للإرساليات التنصير الأجنبية في مصر دراسة وثائقية، نشر كتاب المختار، ١٩٨٨م، ص٢٩٨. راجع أيضا: مصر الفتاة، ٧ ربيع الأول ١٣٥٦هـ /١٧ من مايو ١٩٣٧م.

الزيف والباطل، من أجل التنصير[١]، أدى هذا إلى كثرة حوادث التنصير بين أعوام ١٩٣٦– ١٩٣٨م، لأكثر من خمس عشرة حادثة في مختلف القطر المصري[٢].

ولا ننسى أن نؤكد بأن من أهم دوافع الدكتور عبد الخالق سليم لطرح المشروع زيادة على ما سبق من حوادث؛ خوفه على دين أمته وعقيدتها، فضلا عن وطنيته وحبه لبلده، وخوفه من وقوع فتنة بسبب تلك المحاولات التنصيرية الاحتلالية.

(١) مصطفى فوزي غزال: الحيل والأساليب في العودة إلى التبشير، د.ط، د.ت، ص٣٣، ٣٤.

(٢) مضابط مجلس النواب: الهيئة النيابية السابعة، دور الانعقاد العادي الأول، المجلد الثامن، الجلسة ٥١، ١٧ أكتوبر ١٩٣٨م، ص٢٢٩٩.

المبحث الثاني: مشروع الدكتور عبد الخالق سليم لمنع دعاية المنصرين:

في الثاني من يناير ١٩٣٩م تقدم الدكتور عبد الخالق سليم بمشروع قانون يمنع دعاية المنصرين الأجانب لتغيير المعتقدات بين الأحداث، تم إحالة المشروع للجنة الأمور الداخلية بمجلس الشيوخ، وأعدت تقريرا فيه، وقُدِم للمجلس في ٦من فبراير ١٩٤٠م، وأكد رئيس المجلس " محمود خليل بك[١]" أن اللجنة بحثت الاقتراح مع وجود مندوب الداخلية الذي صرح بموافقة الوزارة على المشروع؛ لكن وزير الداخلية طلب مني " أي رئيس المجلس"؛ إعادة التقرير إلى اللجنة، وأن الوزارة لديها مشروع آخر [٢].

وهنا تساءل النائب محمد علوي الجزار بك[٣] قائلا: لقد كانت الوزارة ممثلة في اجتماع اللجنة، ووافق مندوبها على مشروع القانون، فما الداعي إلى إعادة التقرير إلى اللجنة؟!، فرد رئيس المجلس:" بأن وزير الداخلية أخبره بأن لدى الوزارة مشروعا آخر سيقدم للمجلس، فرد الدكتور عبد الخالق سليم " مقترح المشروع ومقدمه" سائلاً: هل يفهم من ذلك أن الموضوع سيُبت فيه بسرعة أم

(١) رئيس مجلس الشيوخ في الفترة من ١٩٣٩إلى ١٩٤١م؛ حيث صدر قرار تعيينه في ١٣ من ديسمبر ١٩٣٩م. راجع: محمد خليل صبحي: مرجع سبق ذكره، ج٦، ص٤١٣.

(٢) مضابط مجلس الشيوخ: مضبطة جلسة يوم الاثنين ١٧ من ذي الحجة ١٣٥٧هـ/ ٦من فبراير ١٩٣٩م، ص٣١٢.

(٣) من أقطاب حزب الوفد القديم، وأعيان المنوفية، فاز بعضوية مجلس الشيوخ أكثر من مرة، وكان وكيلا للمجلس، تولى رئاسة جمعية المساعي المشكورة بالمنوفية. دار الوثائق القومية: وثائق عابدين: (الكود الأرشيفي ٠٠٤٨١٤-٠٠٦٩) كشف بأسماء بعض الأعيان من أعضاء مجلس الشيوخ والنواب، ص١.

الغرض من ذلك التأجيل؟![١]، وكأنه أحس بما سيجري فعلاً؛ لأن المشروع توقف لفترة دون تحرك. فأجاب رئيس المجلس على السؤال بأنه لا مانع من إعادة التقرير للجنة؛ انتظاراً لمشروع الحكومة، ثم خاطب النواب: هل توافقون على ذلك؟، موافقة، وختم بقوله: قرر المجلس إعادة التقرير إلى لجنة الداخلية [٢].

يفهم من هذا النقاش الذي دار بين النواب، أنهم يتحفظون على المشروع، رغم أهميته الشديدة وقتها؛ نظراً لكثرة حوادث التنصير، فرغم موافقة الداخلية، ومندوبها في اللجنة التي أُعدت للنظر فيه، وأعدت تقريراً عليه احتجوا بأن الوزارة ستقدم مشروعا للمجلس!، وهو ما يؤكد النية المبيتة لرفض المشروع!.

ورغم صدور مرسوم بالقانون، بعد موافقة وزارة الداخلية، ومجلس الوزراء، بقصر عابدين في ١٨ أبريل ١٩٤٠م، وبتوقيع الملك ووزراء الداخلية، والعدل، والمعارف العمومية، والصحة العمومية؛ إلا أن المشروع ظل مهملاً حتى قدمت وزارة الداخلية مشروعاً _ هو هو مشروع الدكتور عبد الخالق سليم_ أطلق عليه " مشروع قانون بشأن الدعوة الدينية"، تسلمه مجلس الشيوخ في ٢٥ من أبريل ١٩٤٠م، وتم إحالته للجنة العدل للنظر فيه [٣].

وجدير بالذكر أن الحكومة قد وقعت في جُرم سياسي كبير حينئذ، إذ

(١) مضبطة جلسة يوم الاثنين ١٧ من ذي الحجة ١٣٥٧هـ/ ٦من فبراير ١٩٣٩م، ص٣١٢.

(٢) المصدر نفسه.

(٣) الدولة المصرية: مجلس الشيوخ، مجموعة مضابط دور الانعقاد العادي الخامس عشر (١٨ نوفمبر ١٩٣٩م–٥ نوفمبر ١٩٤٠م) القاهرة، المطبعة الأميرية ببولاق ١٩٤٠م، مضبطة الجلسة السادسة والعشرين يوم الثلاثاء ٢٢ ربيع الأول ١٣٥٩هـ/ ٣٠ أبريل ١٩٤٠م، الموضوع (د) مرسوم بمشروع قانون بشأن الدعوة الدينية وارد من وزارة الداخلية، ص٥٧٦. انظر المشروع كاملا الملحق رقم (١)

أخذت مشروع الدكتور عبد الخالق سليم، أو على الأقل قوامه الرئيس، وقدمته باسم " مشروع الدعوة الدينية"، بينما كان مشروع الدكتور سليم عنوانه عن "منع دعاية المنصرين الأجانب لتغيير المعتقدات بين الأحداث"، مما دفع الصحافة لمهاجمة حكومة "علي ماهر[١]"، واتهامها بالسطو على مشروع الدكتور عبد الخالق سليم [٢].

صبت الصحف غضبها على الحكومة لتأخيرها عمداً للمشروع؛ فقامت بفضح الدور التنصيري الذي كانت تمارسه الممرضات بأحد المستشفيات التابعة للإرسالية الإنجليزية، وهي مستشفى هرمل[٣] بمصر القديمة [٤]، والتي تحولت

(١) ولد على ماهر ٩ نوفمبر عام ١٨٨١م، كان من أعيان الشراكسة، بعد أن تلقى تعليمه الأولى ترقى حتى عمل قاضياً بمحكمة مصر الاهلية في ٩ مارس ١٩٠٧م، وظل يعمل قاضياً حتى ٩ يناير ١٩١٢، وفي ١٠ يناير ١٩١٢ ، رقى إلى درجة وكيل النائب العمومي وظل يشغل هذه الدرجة حتى ٣٠ مايو ١٩١٤ ، ثم نقل من وظيفته وكيل النائب العمومي ، وغيرها من المناصب حتى تم اختياره؛ ليكون عضواً في لجنة الثلاثين التي كلفت بوضع الدستور، وبعد انتهاء أعمالها اختير ناظراً لمدرسة الحقوق في ٣٠ أبريل ١٩٢٣ حتى عين وكيلاً لوزارة المعارف في ٣٠ نوفمبر ١٩٢٤م، تولى رئاسة الوزراء لأربع مرات: كانت الأولى من ٣٠يناير ١٩٣٦م وحتى ٩ مايو ١٩٣٦م والثانية من ١٨ أغسطس ١٩٣٩م وحتى ٢٧ يونيه ١٩٤٠م والثالثة من ٢٧ يناير ١٩٥٢م وحتى الأول من مارس ١٩٥٢م والرابعة من ٢٤ يوليو وحتى ٧ سبتمبر ١٩٥٢م، توفي في ٢٥ أغسطس ١٩٦٠م. راجع : فؤاد كرم: النظارات والوزرات المصرية (منذ إنشاء أول هيئة نظارة في ٢٨ أغسطس ١٨٧٨وحتى قيام الجمهورية في ١٨ يونيه١٩٥٣م)، مركز وثائق وتاريخ مصر المعاصر، الهيئة المصرية العامة للكتاب،١٩٩٤م، ج١، ص٣٤٣. وراجع أيضا محمد الجوادي: على ماهر باشا ونهاية عصر الليبرالية، دار الشروق ٢٠٠٩م ص ١٥_ ٢٦.

(٢) راجع، مصر الفتاة:٥صفر ١٣٥٩هـ/ ١٤ مارس ١٩٤٠م.

(٣) أصلها هربر نسبة لفرانك هربر، وهو منصر وطبيب أيرلندي، ولصعوبة النطق أطلق عليها العامة هرمل. راجع: محمود محمد سليمان: مرجع سبق ذكره، ص٢٩٤.

(٤) النذير: ٢٧ صفر١٣٥٨هـ/١٧ أبريل ١٩٣٩م.

لمركز تنصيري شديد الخطورة في مصر حيث كانت تعمل على تنصير الفقراء والمحتاجين من المرضى [١]، فيتعاملون مع المرضى بالتودد والابتسامة والترحيب، فتوزع عليهم التذاكر صباحاً بالمجان؛ لتحفيزهم لسماع الدرس الديني الذي يلقيه عليهم أحد المنصرين على المرضى مشككا في الدين الإسلامي ومبادئه[٢].

ولذلك فإن الصحف كان لها دور بارز ومهم في التصدي للحملات التنصيرية بكشفها عن كل جديد، وفضحها لخفاياها، وأخذت تطالب الحكومة بحماية الأطفال من دعايتهم الخطيرة[٣] .

وتحت هذا الضغط الصحفي دخل المشروع في جلسة ٢٧مايو ١٩٤٠م، وتضمن ما يلي:

- منع الدعوة الدينية بأية طريقة كانت، خارجاً عن المحال المعدة لإقامة الشعائر أو الأمكنة المرخص بذلك، مع اعتبار إشراك التلاميذ أو تركهم يشتركون في دروس ديانة غير ديانتهم دعوة دينية، كذلك إشراك التلاميذ أو تركهم يشتركون في صلوات تخالف عقائدهم الدينية، أو إسماعهم أو تركهم يستمعون إلى خطب دينية في المنشآت الخيرية والطبية، أو توزيع كتب أو دعايا تخالف عقائدهم الدينية، مع إعطاء الحق لرجال الضبطية القضائية في دخول الأماكن سالفة الذكر[٤].

(١) ناهد السيد زيان: الجالية البريطانية في مصر١٨٠٥_١٨٨٢م، دار الكتب والوثائق القومية بالقاهرة، ٢٠١١م، ص٢٥٩.

(٢) إبراهيم خليل أحمد: المستشرقون المبشرون في العالم العربي الإسلامي، مكتبة الوعي العربي، ١٩٦٤م، ص٥٦.

(٣) محمد حسنين هيكل: مذكرات السياسية المصرية، دار المعارف، القاهرة ١٩٥١م، ج١، ص٢٧١، ٢٧٢.

(٤) مضابط مجلس الشيوخ: دور الانعقاد العادي الخامس عشر، مضبطة الجلسة الخامسة والثلاثين، الاثنين ١٩ من ربيع الثاني١٣٥٩هـ/ ٢٧ مايو ١٩٤٠م، مرسوم بمشروع قانون بشأن الدعوة الدينية، المواد من ١_٣ ص٦٢٥، ٦٢٦. المواد(١_٣).

- بينما حددت بعض المواد العقوبات لمن يخالف تلك التعليمات، مع تحديد ماهية رجال الضبطية القضائية في " موظفي وزارة المعارف وموظفي وزارة الصحة الذين يندبهم لهذا الغرض وزير المعارف أو وزير الصحة بالاتفاق مع وزير الداخلية [١].

وأمام تهرب المجلس وتقاعس المسئولين في مجلس الشيوخ والحكومة، وفي جلسة ٢٧ مايو ١٩٤٠م عرضت لجنة الأمور الداخلية اقتراح مشروع الدكتور عبد الخالق سليم بمنع الدعاية بين الأحداث لتغيير معتقداتهم الدينية، وإذ برئيس المجلس يأخذ الموافقة من الأعضاء على حفظ المشروع؟، بقوله هل توافقون حضراتكم على حفظ هذا الاقتراح؛ اكتفاءً بمشروع القانون الوارد في جدول الأعمال والمقدم من الحكومة؟! موافقة! [٢].

وهكذا تم حفظ مشروع الدكتور سليم، وفي نفس جلسة الحفظ، تمت مناقشة مشروع الحكومة.

ولا عجب في ذلك؛ فالحكومة كان على رأسها وقتئذ "علي ماهر" مع توليه لوزارتي الخارجية والداخلية أيضاً، ويرأس مجلس الشيوخ "محمد محمود خليل" وقت التقدم بالمشروع، وكان متزوجاً من فرنسية، وعضواً ورئيساً لبعض الشركات الأجنبية، ومستعداً لتحقيق أي رغبة للإنجليز [٣]، علماً بأن الشعور السائد في مصر وقتها، يتلخص في كون التحالف مع بريطانيا ضرورة ملحة

(١) مضابط مجلس الشيوخ: جلسة ٢٧ مايو ١٩٤٠م، المواد (٤_٦).

(٢) الدولة المصرية: مجلس الشيوخ، مجموعة مضابط دور الانعقاد العادي الخامس عشر (١٨ نوفمبر ١٩٣٩م–٥ نوفمبر ١٩٤٠م) القاهرة، المطبعة الأميرية ببولاق ١٩٤٠م، مضبطة الجلسة الخامسة والثلاثين يوم الاثنين ١٩ ربيع الثاني١٣٥٩هـ/ ٢٧ مايو ١٩٤٠م، الموضوع (١٣) كتاب من لجنة الأمور الداخلية، ص٨١٨.

(٣) محسن محمد: التاريخ السري لمصر، دار المعارف ١٩٧٩م، ص٩٧.

أُكرِهت عليها مصر؛ بل الأدهى والأمَّر ما صرح به على ماهر حين قال:" تتجه مصر حكومة وشعباً إلى بريطانيا بقلبها في هذا النضال القاسي من أجل العدالة والحرية، وستقدم مصر لحليفتها كل عون تنفيذاً لتعهداتها.."، رغم اتهامه وإقالته بدعوى أنه محوري الهوى في يونيو ١٩٤٠[١].

تقرير لجنة العدل على المشروع:

بحثت لجنة العدل مشروع القانون _سالف الذكر_ في ٢٧ مايو ١٩٤٠م بحضور مندوب وزارة الداخلية بعد إرساله من وزارة الداخلية في ٢٥ مايو ١٩٤٠م[٢]، وبعد التباحث خرجت اللجنة بتقرير مفاده في النقاط التالية:

- أن فكرة المشروع تقوم على حماية العقائد الدينية من التأثير عليها بوسائل الإغراء والتهديد، وحتى لا تطغى ديانة على أخرى.
- أن الدستور كفل حرية الأديان في حدود النظام والآداب العامة؛ إلا أن البعض أساء استخدام تلك الحرية؛ لذلك رأي المشروع تحقيقاً للفكرة الأساسية التي أرادها الدستور وضع مشروع هذا القانون، وهو ما تحقق في مادته الأولى.
- كما رأى المشروع حماية الأحداث (السن الصغيرة) من تلقى عقائد دينية تخالف ديانتهم، ولو كان برضائهم، كذلك حمى الغير من أساليب الترغيب

(١) محمد فريد حشيش: مرجع سبق ذكره، ج٢، ص ٦٣، ٦٤.

(٢) الدولة المصرية: مجلس الشيوخ، مجموعة مضابط دور الانعقاد العادي الخامس عشر (١٨ نوفمبر ١٩٣٩م–٥ نوفمبر ١٩٤٠م) القاهرة، المطبعة الأميرية ببولاق ١٩٤٠م، مضبطة الجلسة السادسة والعشرين يوم الثلاثاء ٢٢ ربيع الأول١٣٥٩هـ/ ٣٠ أبريل ١٩٤٠م، ص٥٧٦.

أو الترهيب بقصد التأثير على عقائد الغير، وحدد القانون بعض العقوبات الحامية لمقاصده.

- وفي النهاية وافقت اللجنة على القانون، ورأت أن من شأنه حماية العقائد، وبث الطمأنينة في النفوس(١).

وقد أُرفِق بالمشروع مذكرة إيضاحية بُين فيها؛ أن الدستور يعلن حرية العقائد، ويحميها كما يحمي حرية القيام بشعائر الأديان طبقاً للعادات في الديار المصرية، وذلك في حدود النظام العام والآداب، وأن هذه المبادئ تتفق وأصول التسامح الذي درج عليه الإسلام(٢)، كما أكدت على حسن معاملة مصر للغير منذ القدم بإقطاعهم الإقطاعات الواسعة، والإعفاء من الرسوم، وتركهم لمباشرة مؤسساتهم وجمعياتهم؛ إلا أن بعض المنصريين انصرف للتنصير بطرق ووسائل مختلفة، فيها استهانة بكرامة المسلمين، وتحد لعواطفهم الدينية؛ فضلاً عن ذلك فإن الدعوة حين تباشر خارج أماكن العبادة قد تحدث الفتنة؛ لذلك وُضِع القانون(٣).

هكذا جاءت المذكرة الإيضاحية، مشيرة إلى أن الدستور يعلن حرية العقائد

---

(١) الدولة المصرية: مجلس الشيوخ، مجموعة الملاحق لمضابط دور الانعقاد العادي الخامس عشر (١٨ نوفمبر ١٩٣٩م–٥ نوفمبر ١٩٤٠م) القاهرة، المطبعة الأميرية ببولاق ١٩٤٠م، ملحق رقم ١٥٠، ص٦٢٤.

(٢) راجع دستور مملكة مصر والسودان ١٩٢٣م، المادة (١٣)، ونصها:" تحمى الدولة حرية القيام بشعائر الأديان والعقائد طبقا للعادات المرعية في الديار المصرية، ولا يخل ذلك بالنظام العام ولا ينافي الآداب".

(٣) مجموعة الملاحق لمضابط دور الانعقاد العادي الخامس عشر (١٨ نوفمبر ١٩٣٩م–٥ نوفمبر ١٩٤٠م) القاهرة، المطبعة الأميرية ببولاق ١٩٤٠م، ملحق رقم ١٥٠، ص٦٢٤، ٦٢٥. انظر الملحق رقم (٢).

مع مراعاة عادات الديار المصرية، و في حدود النظام العام والآداب، ولا غرو في ذلك فقديما أحسنت مصر معاملة جميع الطوائف، وأقطعتهم الأراضي الواسعة، وكانت تعفيهم من أغلب الرسوم، وتتركهم يباشرون في حرية تامة ما تقوم عليه جمعياتهم ومؤسساتهم من أعمال البر، غير أن بعض هؤلاء انصرفوا إلى نشر التنصير بوسائل فيها الإهانة الصريحة(١).

ويرى الباحث هنا؛ أن القانون قد ابتعد عن هدفه الأصيل، بنصه على منع الدعوة على الجميع، وكان من السهولة أن ينص على فرض العقوبة على من يخالف الإطار الصحيح في الخطاب الديني لأي أحد، وقطعاً فإن العقوبات ستردع وتمنع تلك الحوادث، ومن يخالف يعاقب بأشد العقوبات، كونه أساء التصرف والتعامل، وفقاً للقانون والآداب العامة المنصوص عليها في الدولة.

مناقشة المشروع من أعضاء مجلس الشيوخ:

عرض تقرير لجنة العدل على المجلس، ولم يعترض أحد على التقرير، ولما عرض رئيس الجلسة الموافقة على مشروع القانون من عدمه من حيث المبدأ؛ أثارت بعض النصوص في المواد النواب (المسلمين والنصارى). فتحدث النائب "وهيب دوس(٢)"، واصفاً تلك الحوادث المتعددة بأنها أثارت غضب المصريين على اختلاف عقائدهم، وأنها حدثت ممن يدعون أنهم مبشرون، كما وصف الحاصل _ وقتها_ بأنه فتنة، ووصف مشروع القانون بالنقصان، وضرب مثلا لذلك بالمادة الأولى التي تنص على " منع الدعوة الدينية بأية

(١) عبد اللطيف السبكي، سيد نايل: في سبيل الأزهر، مجلة الرسالة (البريد الأدبي)، العدد ٣٥٧، ٦من مايو ١٩٤٠م، ص٧٩٨، ٧٩٩ بتصرف.

(٢) كان يعمل بالمحاماة، وفاز بالترشح لعضوية مجلس النواب عام ١٩٣١م عن دائرة الأزبكية بالقاهرة، ثم في مجلس الشيوخ في مايو ١٩٣٩م راجع: محمد خليل صبحي: مصدر سبق ذكره، ص١٦١، ٢٤٤.

طريقة كانت، خارجاً عن المحال المعدة لإقامة الشعائر أو الأمكنة المرخصة بذلك"، وعلق بأن ذلك يمنع الاستماع لصلاة الجمعة والإذاعة، ويفتح الباب لرجال الضبطية القضائية لفعل ما يريدون تطبيقا لهذا القانون...، وختم حديثة بأنه يعترض على شكل القانون وعباراته، أما فكرته فهو أول المؤيدين لها [١].

بينما تحدث النائب "توفيق دوس[٢]" مبيناً أن سبب التفكير في هذا المشروع حوادث التنصير التي أثارت سخط المصريين على اختلاف معتقداتهم، ثم بين مأخذه على المشروع، ذاكراً أن نص المادة الأولى من شأنه منع تلاوة القرآن في الإذاعة، والمادة الثانية ذلك من شأنها؛ منع المسلمين من مجاملة إخوانهم في الكنائس، وفي كلمته هاجم " توفيق دوس" المنصرين على أفعالهم الخبيثة[٣].

(١) مجلس الشيوخ: مضبطة الجلسة الخامسة والثلاثين يوم الاثنين ١٩ ربيع الثاني١٣٥٩هـ/ ٢٧ مايو ١٩٤٠م، الموضوع (١٤) مشروع قانون الدعوة الدينية، تقرير لجنة العدل، ص٨١٩.

(٢) من أعيان أسيوط، عمل بالمحاماة، وانتخب عضوا بمجلس مديرية أسيوط،(مستقل) وكان من المحامين البارزين الذين ترافعوا عن المعتقلين في ثورة ١٩١٩م، عين وزيراً للزراعة في وزارة أحمد زيور باشا في الفترة من (٣ مارس١٩٢٥ وحتى ٧ يونيه ١٩٢٦م) كان عضوا بمجلس النواب في الهيئات النيابية الثانية والثالثة والسابعة على الترتيب أعوام ١٩٢٥، ١٩٣٢، ١٩٣٨م . دار الوثائق القومية بالقاهرة: وثائق عابدين: (الكود الأرشيفي ٠٠٤٢٦٩-٠٠٦٩) كشوف ببيان وأعداد النواب في كل من الأحزاب السياسية، (المستقلين) وراجع أيضا: محمد خليل صبحي: مصدر سبق ذكره ص١١٦، ١٣٦، ٢٠٤.

(٣) مجلس الشيوخ: مضبطة الجلسة الخامسة والثلاثين، مصدر سبق ذكره، ص٨١٩، ٨٢٠.

وعلق النائب " محمد الشافعي اللبان[١]" على ما قاله النائب " وهيب دوس" بأن حوادث التنصير كثيرة ومتكررة. فرد " وهيب" برد غير مقبول فيه تظهر عدم المسئولية؛ قائلاً: " إن هؤلاء المبشرون "المنصرون" يعتبرون أقباط مصر بحاجة للتنصير، وينقلونهم من مذهب لآخر؟!...، ثم طلب رد المشروع للجنة العدل مرة أخرى لبحثه من جديد[٢].

ثم تحدث النائب "يوسف أحمد الجندي[٣]" وقال :" إن منع الدعوة الدينية عامة حسبما ورد بالمشروع، قد لا يتفق مع الدين الإسلامي، فرد عليه النائب " الشافعي اللبان" بأن المنع لا ينسحب على الدعوة الإسلامية، كما أشار أيضا _ في صراحة تامة_ إلى أن استصدار هذا التشريع؛ استجابة لرغبة عامة رددتها

(١) من السياسيين البارزين، حصل على إجازة الحقوق عام ١٩٢٣م، عمل محامياً فوكيلاً للنيابة، فمحامياً بأقسام قضايا الحكومة، ثم قاضياً فأستاذاٍ للقانون والاقتصاد، فمفتشاً للداخلية، وعين مديراً فنياً لمكتب وزير العدل، ثم وكيلاً لقضايا الأوقاف و مديراً لها، وكان ممثلاً لوزارة الداخلية في جلسه مناقشة مشروع مواجهة التنصير. راجع: مجلة الكاتب: المجلد ١٣،عام ١٩٧٣م، ص٣٩.

(٢) مجلس الشيوخ: مضبطة الجلسة الخامسة والثلاثين يوم الاثنين ١٩ ربيع الثاني١٣٥٩هـ/ ٢٧ مايو ١٩٤٠م، الموضوع (١٤) مشروع قانون الدعوة الدينية، تقرير لجنة العدل ص٨٢٠، ٨٢١..

(٣) من زعماء الوفد بالغربية، عمل بالسياسية بعد تخرجه من الحقوق، وعمل كمندوب قضائي بوزارة الأوقاف، فاز بالانتخاب عن دائرة زفتى بالغربية في مجلس النواب في الهيئات النيابية الأولى، والثانية والثالثة والرابعة والسادسة على الترتيب ١٩٢٤، ١٩٢٥، ١٩٢٧، ١٩٢٩، ١٩٣٦م، وعن طريق التعيين نال عضوية مجلس الشيوخ عام ١٩٣٦م. دار الوثائق القومية بالقاهرة: وثائق عابدين: (الكود الأرشيفي ٠٠٤٨١٤-٠٠٦٩) كشف بأسماء بعض الأعيان من أعضاء مجلس الشيوخ والنواب، ص٣. راجع أيضا: محمد خليل صبحي: مصدر سبق ذكره، ص ٩٦، ١١١، ١٢٧، ١٤٧، ١٨٠، ٢٤٤.

البلاد بشكل دائم، كلما كُشِف عن حوادث جديدة من حوادث التنصير [١].

ونظراً لكثرة المناقشات والاختلاف بين الأعضاء تقرر عرض وإعادة المشروع للجنة العدل لإعادة النظر فيه[٢]، وبسبب ما أبدي من مناقشات لها وجهة نظر معتبرة، وأخرى لا فائدة منها، ظل المشروع بعيداً عن الأسماع، حتى عودته مرة أخرى؛ لكن عن طريق حكومة الوفد برئاسة مصطفى النحاس[٣] في الفترة من ٢٦ مايو ١٩٤٢م، وحتى ٨ أكتوبر ١٩٤٤م.

(١) مجلس الشيوخ: مضبطة الجلسة الخامسة والثلاثين يوم الاثنين ١٩ ربيع الثاني١٣٥٩هـ/ ٢٧ مايو ١٩٤٠م، الموضوع (١٤) مشروع قانون الدعوة الدينية، ص٨٢١.

(٢) المصدر نفسه، ص٨٢٢.

(٣) ولد النحاس باشا في سمنود بالغربية عام ١٨٦٧، التحق بمدرس الحقوق، وتخرج منها، وتم تعيينه بالقضاء، خلف سعد زغلول باشا في رئاسة حزب الوفد المصري، تولى رئاسة الوزراء العديد من المرات، بعد ثورة ١٩٥٢م اعتزل السياسة حتى وفاته عام ١٩٦٥م. للمزيد راجع: يونان لبيب رزق: تاريخ الوزارات المصرية ١٨٧٨_١٩٥٣م، مركز الدراسات الاستراتيجية بالأهرام، وحدة الوثائق والبحوث التاريخية بالقاهرة، ١٩٧٥م، ص٣١١.

المبحث الثالث: **محاولات حزب الوفد لعودة مشروع مواجهة التنصير**:

حاول حزب الوفد إرجاع مشروع مواجهة التنصير مرة أخرى، فقبل عودة الوفد ووزارة النحاس، سبقتهم وزارة حسين باشا سري الثانية (٣١ يوليه ١٩٤١_ ٤ فبراير ١٩٤٢م[١]، ثم أجريت الانتخابات في مارس ١٩٤٢م، والتي أسفرت عن فوز الوفد بأغلبية فائقة، ثم أخذت حكومة النحاس باشا (٢٦ مايو ١٩٤٢م، وحتى ٨ أكتوبر ١٩٤٤م)، تعمل على بعض القضايا المهمة، وكان منها مواجهة الإرساليات التنصيرية، فأعدت المشروع وقدمته في شهر أبريل ١٩٤٣م، وكلف بإعداده (لجنة صياغة) برئاسة وكيل وزارة الشئون الاجتماعية وقتها، وتولى قسم قضايا الحكومة صياغته من الناحية القانونية، تمهيداً لعرضه على مجلس الوزراء ثم البرلمان[٢]، وجاءت مواده كما يلي:

المادة الأولى: لا يتم الترخيص بإنشاء كنائس جديدة ، إلا بأمر ملكي.

المادة الثانية: عدم جواز إعداد أماكن (للدعوة الدينية) أو للخطابة ، يوجد فيها أبناء أديان وعقائد متباينة. المادة الثالثة: يحظر (الدعوة) أمام غير أبناء الدين.

المادة الرابعة : عدم جواز (الدعوة الدينية) أو الخطابة ، داخل المنشآت المخصصة للأغراض الإنسانية ، كالمستشفيات ، والمنشآت الصناعية أو التجارية.

المادة الخامسة : عدم جواز اشتراك التلاميذ، أو تركهم يشتركون في دروس دينية غير ديانتهم، أو توزع كتب أو نشرات عليهم تتعلق بدين آخر غير

(١) كانت وزارته الأولى من ١٥ نوفمبر ١٩٤٠وحتى ١٩٤١م. راجع: فؤاد كرم: مرجع سبق ذكره، ص٣٩٧، ٤٠٢.

(٢) طارق البشري: مرجع سبق ذكره، ص٤٨٧، والبلاغ: عدد ٢٩ ربيع الأول١٣٦٢هـ/ ٤ أبريل ١٩٤٣م.

دينهم في معاهد التعليم كالمدارس والجامعات.

المادة السادسة: إلغاء الخطب (الوعظ)، وعدم جواز توزيع نشرات (دينية) في المحال ووسائل المواصلات ، والمحافل العمومية ، تتضمن طعناً أو مساساً بدين من بدين من الأديان) .

المادة السابعة: لا يجوز تحت أي ظرف من الظروف – إغراء شخص أو إكراهه على (صلاة) أو (وعظ) يتنافى مع عقيدته الدينية، سعيا وراء تحويله عنها.

المادة الثامنة: اعتبار كل مولود مجهول الأب، مسلماً . المادة التاسعة: لا يجوز لمؤسسات الأحداث تغيير ديانات الناشئة ومسؤليتها أمام الحكومة، إذا حدث غير ذلك !! المادة العاشرة: " تقرر غرامة مالية، أو يتقرر السجن كأحد العقوبات لمن يخالف هذه الأحكام[١]".

وللتفرقة بين القانونين، القانون الذي قدمه الدكتور عبد الخالق سليم_بعنوان "منع دعاية المنصرين الأجانب لتغيير المعتقدات بين الأحداث"، وأخذته الحكومة، وقدمته باسم " مشروع الدعوة الدينية"_ وبين قانون حكومة الوفد الذي أرادت أن تبث فيه الأمل مجدداً، فالأول جاء في سبعة مواد، والآخر في ثمان مواد، واتفقا معا في عدم الدعوة للتنصير في المنشآت الصحية والخيرية، والمؤسسات الصناعية، والتجارية[٢]، كما اتفقا في عدم اشتراك التلاميذ في

(١) طارق البشري: مرجع سبق ذكره، ص٤٨٧، ٤٨٨. وانظر: محمد جلال كشك: ألا في الفتنة سقطوا: تحليل علمي بالوثائق للفتنة الطائفية، مكتبة التراث الإسلامي، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م، ص١٨٢، ١٨٣.

(٢) مضابط مجلس الشيوخ: ، مضبطة الجلسة الخامسة والثلاثين، الاثنين ١٩ من ربيع الثاني١٣٥٩هـ/ ٢٧ مايو ١٩٤٠م، مرسوم بمشروع قانون بشأن الدعوة الدينية، المادة ٣،ص٦٢٦.

دروس دينية غير دياناتهم، وعلى عدم توزيع الكتب والمنشورات(١).

أما التباين بين القانونين، فكان في العقوبات المنصوص عليها فالأول نص صراحة على عقوبات، كما أعطى لرجال الضبطية القضائية للتحقق والتفتيش، بينما جاء قانون الوفد بعقوبات هامشية؛ الغرامة المالية أو السجن، ولم يذكر الضبطية القضائية(٢)، وتفسير هذا الاختلاف الأخير أن حكومة الوفد أرادات أن تمرره أمام أعين الانجليز، بينما لو تشددت في نصوصه فيؤدى ذلك لرفضه مباشرة؛ لكن السؤال هنا: هل سيتم تنفيذ هذا القانون أم لا؟.

حاولت الحكومة الوفدية تنفيذ وتطبيق مشروع قانون مواجهة التنصير، كما حاولت بسبل أخرى لضبط ووضع مشروع لقانون تنظيم الطوائف الملية، عبر القنوات الشرعية من مجلسي النواب والشيوخ؛ لكن القانون ظل حبيس الأدراج، وحاول وزير العدل "حافظ رمضان"(٣) إحياء المشروع، والعمل على تنفيذه، وهنا تدخلت تلك القوى _التي عمل الكثير منها على التنصير في مصر_ وأوعزت أمريكا بالتدخل بعد أن أرسل أحد زعمائها خطاباً للمفوضية الأمريكية التي أرسلت بدورها خطاباً في ٢٨ يونيه١٩٤٥م يشرح الأزمة بين الطوائف والحكومة، كذلك تعالت أصوات الكثير منهم بأن التدخل البريطاني أيضاً بات ضرورة لابد

(١) قانون الدعوة الدينية، المصدر السابق، المادة ٢، ٣.ص٦٢٥، ٦٢٦. وخالد نعيم، مرجع سبق ذكره، المادة ٥، ص٣٠٤.

(٢) قانون الدعوة الدينية، المصدر السابق، المادة ٤، ٥، ص ٦٢٦. وخالد نعيم، مرجع سبق ذكره، المادة ٨، ص٣٠٤.

(٣) هو محمد حافظ رمضان ولد عام ١٨٧٩م، درس بمدرس الحقوق الخديوية، وباشر عمله في المحاماة عام ١٩٠٤م، وعمل بالصحافة فأسس جريدة اللواء المصري عام ١٩٢١م، ثم ترأس الحزب الوطني عام ١٩٢٣م،كانت وفاته عام ١٩٥٥م. راجع: خير الدين الزركلي: الأعلام،ج٦، ص٧٧.

منها، ليس لصالح الطوائف فقط، بل لجميع الأجانب في مصر[١]. وهذا يوضح كيف كان أثر مشروع مواجهة التنصير، وتحديداً على هؤلاء الذين عكروا الصفو المجتمعي بين جميع المصريين بمحاولاتهم التنصيرية.

هكذا تم تجاهل المشروع، والعمل على إخفائه، وبشكل عام فإن المناقشات التي شهدها البرلمان في تلك الفترة (١٩٣٦_١٩٤٤م) تأثرت في غالبيتها بالتوجهات الحزبية للقوى السياسية المسيطرة على مجلسي النواب والشيوخ، فقد ارتبطت القضايا التي تم طرحها على البرلمان بالظروف السياسية التي مرت بها البلاد، وبالمواجهات والتدخلات السياسية البريطانية في الشئون الداخلية[٢] لمصر في مختلف القضايا؛ لا سيما الدينية منها وخاصة التنصيرية.

ويمكن تفسير عدم صدور القانون وتفعيله؛ لظروف الحرب العالمية الثانية (١٩٣٩_١٩٤٥م)، وبقاء أذناب وآثار الامتيازات الأجنبية في مصر[٣]، وهذا يصب في مصلحتهم، ويُطلق لهم العنان لفعل كل ما تصبو إليه أنفسهم سياسياً واجتماعياً ودينياً.

يضاف لما سبق أن عام ١٩٤٤م تطورت فيه الأحداث المحلية والدولية؛ حيث كانت الحرب قد شارفت على الانتهاء بعد خروج إيطاليا وتراجع الغزو الألماني، ومن ثم لم تعد بريطانيا بحاجة للوزارة الوفدية – التي قدمت المشروع

(١) محمد رفعت الإمام: الولايات المتحدة الأمريكية وقانون الأحوال الشخصية للطوائف الملية في مصر ١٩٤٤_١٩٤٥م، مجلة كلية الآداب بالمنصورة، العدد٥٣ أغسطس ٢٠١٣م، ص٩٤٨، ٩٥٠، ٩٦٩.

(٢) نبيل رياض عبد المولى: البرلمانات المصرية بين وزارات الوفد وأحزاب الأقلية (١٩٣٦–١٩٤٤)، مجلة وادي النيل للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية والتربوية، كلية الآداب، جامعة كفر الشيخ، العدد ١٤، المجلد ٢، يونيو ٢٠١٧م، ص٦٩٨.

(٣) محمود محمد سليمان: مرجع سبق ذكره، ص ٣١٠.

سالف الذكر_ مما دفع الملك فاروق(١٩٣٦-١٩٥٢م) باستدعاء السفير البريطانى " مايلز لامبسون Miles Lampson [١]" في ١٢ أبريل ١٩٤٤م ليبلغه رغبته في تغيير الحكومة[٢]، ووقع اختيار الملك فاروق على أحمد ماهر(١٩٤٤-١٩٤٥م) [٣]، والذي كان أحد أنصار دخول الحرب إلى جانب بريطانيا، وهو ما كان كافياً للحكومة الإنجليزية، ومن ثم سحب لامبسون تأييده للنحاس، والتي أقيلت وزارته في ٨ أكتوبر ١٩٤٤م[٤].

تولى أحمد ماهر الوزارة الجديدة التي ضمت الأحزاب المؤيدة للقصر والمعارضة للوفد، وكالعادة بعد تولى الوزارة للحكم استصدرت مرسوماً بحل مجلس النواب في ١٥ نوفمبر ١٩٤٤م[٥]، وهو ما أدى بدوره لإهمال المشروع.

---

(١) مايلز لامبسون، المندوب السامي وسفير بريطانيا في مصر (يناير ١٩٣٤ – فبراير ١٩٤٦م)، قام بدور مهم في حادث ٤فبراير ١٩٤٢م، وما تبعه من أحداث في مصر .للمزيد راجع: محمد صابر عرب: حادث ٤ فبراير ١٩٤٢م والحياة السياسية المصرية، دار المعارف ١٩٨٥م.

(٢) محمد صابر عرب: المرجع السابق، ص٢٣١.

(٣) ولد في ٣٠ مارس عام ١٨٨٨م، حصل على الابتدائية والثانوية، ثم التحق بمدرسة الحقوق وتخرج منها عام ١٩٠٨م، وعمل بالمحاماة حتى تم اختياره في البعثة الدراسية التي سافرت لفرنسا لدراسة القانون، وحصل هناك على دبلومة القانون فالدكتوراه من جامعة مونبلييه في عام ١٩١٣م، وبعد رجوعه لمصر عمل مدرساً، ثم قام بإنشاء الهيئة السعدية، واختير رئيساً لمجلس النواب عام ١٩٣٩م، فرئيساً لمجلس الوزراء عام ١٩٤٤م، وتم اغتياله في٢٤ فبراير عام ١٩٤٥م بعد إعلانه الحرب على دول المحور في مجلس النواب. راجع: رفعت السعيد: الزعامات السياسية المصرية، مطابع أخبار اليوم، ص٢١٦_ ٢٤١.

(٤) الوقائع المصرية ، العدد ١١٧، مقال بعنوان : أمر ملكي رقم ٢٥ لسنة ١٩٤٤، الاثنين ٢٢ شوال ١٣٦٣ ، ١٩ أكتوبر ١٩٤٤، ص١

(٥) المصدر نفسه ، العدد ١٣٩ ، مقال بعنوان : مرسوم بحل مجلس النواب ودعوة المجلس الجديد إلى الاجتماع ، الأربعاء ، ٢٩ ذو القعدة ١٣٦٣،١٥ نوفمبر١٩٤٤م ص١ .

كذلك يلاحظ أن المعارضة داخل البرلمان، واجهت رعونة الحكومة وإهمالها لمصلحة البلاد، وتقييدها للحريات العامة خلال فترة الحرب، وهي فترة عودة مشروع مواجهة التنصير مرة أخرى، حيث أخذ الأعضاء يتساءلون عن استمرار الاعتقالات في البلاد من مختلف الطبقات، وأكدوا بأن هذا اعتداء صارخ على حريات الآمنين، وطالبوا الحكومة أن تعمل لمصلحة الشعب، ولا تلجأ إلى أمور استثنائية لدعم الحكم والانجليز(١).

ويلاحظ أن تلك الفترة التي تلت محاولة إعادة مشروع مواجهة التنصير، وهى نهاية أربعينيات القرن العشرين، اتصفت بتوقف عمليات التنصير _ إلى حد ما_ وخروج الكثير من الأجانب، ووقتها راسلتهم وزارتهم بضرورة جمع الوثائق والسجلات والأصول والعودة، ورغم هذا الهدوء؛ إلا أن النشاط التنصيري، عاد بعد أن كان يمارس بطريقة مباشرة، ليمارس بطريقة غير مباشرة عن طريق الكنائس، وبعض المؤسسات الاجتماعية والتعليمية وغيرهما(٢).

وأخيراً فإن مشروع عبد الخالق سليم، ومحاولة حكومة الوفد لتطبيقه، يؤكدان أن الإصلاح ومواجهة أي شر، لا يرتبط بفئة معينة أو تيار بعينه، فهذا عبد الخالق سليم وفدي، وحزب الوفد هو الأخر؛ عملوا على مواجهة الحركة التنصيرية، التي تؤدي بدورها لبث الفرقة في المجتمع.

(١) مضابط مجلس النواب: الهيئة النيابية الثامنة ، دور الانعقاد العادي الثالث ، المجلد الأول ، الجلسة الثامنة أيام ٣ ، ٤ ، ٥ ، ١٠ ، ١٢ يناير ١٩٤٤ ، صـ ٣٤٨ .

(٢) محسن محمد: مرجع سبق ذكره ص٣١٧، وانظر أيضا: خالد نعيم، مرجع سبق ذكره، ص ٣٠٥- ٣١١.

الخاتمة

الحمد لله في بدءٍ وفي ختمٍ، والصلاة والسلام على نبينا محمد ﷺ وعلى آله وصحبه وسلم وبعد، فمن خلال البحث توصلت لحقائق تاريخية من أهمها:

- أن التنصير كان _ ولا زال_ أحد أدوات الاحتلال للسيطرة على مقدرات وثروات الشعوب الإسلامية، وعلى رأسها مصر.
- لم يكن التنصير فقط لدعوة المسلمين للنصرانية، بل شمل _أيضا_ النصارى وتحويلهم للبروتستانتية والكاثوليكية.
- أعد الدكتور عبد الخالق سليم مشروع مواجهة التنصير، بعد كثرة حوادث التنصير في ثلاثينيات القرن العشرين الميلادي.
- اتضح تباطؤ النواب في مجلس الشيوخ لإنهاء المشروع والموافقة عليه، محتجين بتقديم وزارة الداخلية بمشروع آخر، كان قوامة الرئيس مقتبسا من مشروع الدكتور عبد الخالق سليم؟!.
- كان البطء والتعمد في عدم إقرار مشروع الدكتور عبد الخالق سليم؛ نابعاً من الضغوط السياسية للاحتلال على الحكومة ومجلس الشيوخ، وهو ما نتج عنه حفظ المشروع في جلسة ٢٧ مايو ١٩٤٠م.
- قامت الصحف بدور بارز وفعال لمواجهة حملات التنصير، وضغطت من خلال مقالاتها وأخبارها لرجوع المشروع مرة أخرى، وهو ما حدث بالفعل.
- دخل مشروع الدكتور عبد الخالق سليم في طي النسيان، بعد أن أبدلته الحكومة بمشروع آخر قدمته وزارة الداخلية، وكثرت حوله المناقشات بين أعضاء مجلس النواب، وتقرر عرض وإعادة المشروع للجنة العدل لإعادة النظر فيه، واختلفت وجهات النظر في مواده، حتى ظل المشروع بعيداً عن الأسماع، وعاد مرة أخرى؛ لكن وقتها كان عن طريق حكومة الوفد برئاسة

مصطفى النحاس في الفترة من ٢٦ مايو ١٩٤٢م، وحتى ٨ أكتوبر ١٩٤٤م.

- اتضح أن الحرب العالمية الثانية والاحتلال، وآثار السيطرة والامتيازات الأجنبية جميعا؛ أسهموا في عدم تفعيل أي مشروع لمواجهة التنصير، كذلك تبين _بلا شك_ أن تلاعب واستباحة الاحتلال لمقدرات الدولة المصرية، فتح الباب للحملات التنصيرية؛ بعد أن مهدوا الطريق بنشر الظلم والفقر والجهل، وسلب خيرات البلاد المختلفة، وبعد أن وضعوا من يدين لهم بالولاء والتبعية المطلقة على رأس السلطة؛ ومن ثم أدى ذلك لانتشار المنصريين في المدن والقرى لتحقيق أهدافهم الخبيثة.
- وأخيرا توصي الدراسة بضرورة دراسة جهود الأزهر في مواجهة الحركات الهدامة من الناحية التاريخية الوثائقية، كذلك العمل على إنشاء هيئة إسلامية عالمية لمواجهة التنصير من خلال الدراسات والبحوث العلمية والدعوة والإعلام، وكافة الوسائل الحديثة والمتطورة المناسبة للعصر الحديث.

نسأل الله القبول والتوفيق والسداد.

الملاحق

ملحق رقم (١)

مضابط مجلس الشيوخ: دور الانعقاد العادي الخامس عشر، مضبطة الجلسة الخامسة والثلاثين، الاثنين ١٩ من ربيع الثاني١٣٥٩هـ/ ٢٧ مايو ١٩٤٠م، مرسوم بمشروع قانون بشأن الدعوة الدينية، ص٦٢٥، ٦٢٦.

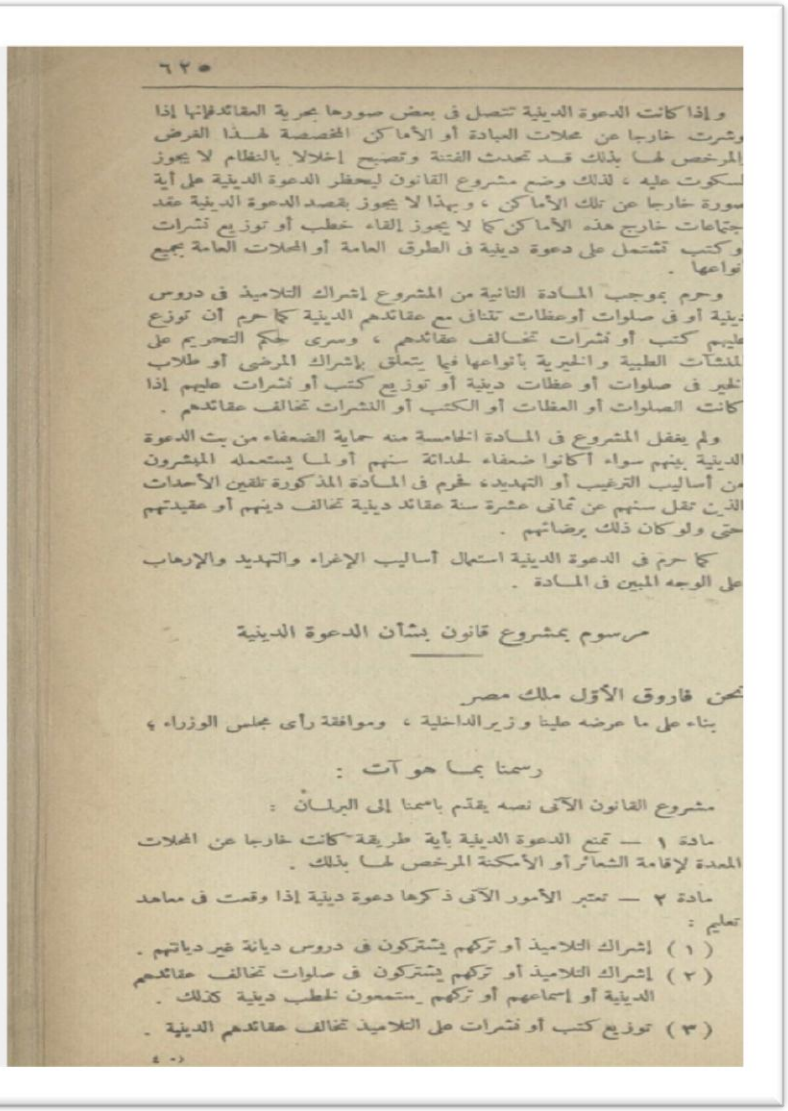

٦٢٥

وإذا كانت الدعوة الدينية تتصل فى بعض صورها بحرية العقائد فإنها إذا وشرت خارجا عن محلات العبادة أو الأماكن المخصصة لهذا الغرض المرخص لها بذلك قد تحدث الفتنة وتصبح إخلالا بالنظام لا يجوز السكوت عليه ، لذلك وضع مشروع القانون ليحظر الدعوة الدينية على أية صورة خارجا عن تلك الأماكن ، وبهذا لا يجوز بقصد الدعوة الدينية عقد اجتماعات خارج هذه الأماكن كما لا يجوز إلقاء خطب أو توزيع نشرات وكتب تشتمل على دعوة دينية فى الطرق العامة أو المحلات العامة بجميع أنواعها .

وحرم بموجب المادة الثانية من المشروع إشراك التلاميذ فى دروس دينية أو فى صلوات أو عظات تتنافى مع عقائدهم الدينية كما حرم أن توزع عليهم كتب أو نشرات تخالف عقائدهم ، وسرى حكم التحريم على المنشآت الطبية والخيرية بأنواعها فيما يتعلق بإشراك المرضى أو طلاب الخير فى صلوات أو عظات دينية أو توزيع كتب أو نشرات عليهم إذا كانت الصلوات أو العظات أو الكتب أو النشرات تخالف عقائدهم .

ولم يغفل المشروع فى المادة الخامسة منه حماية الضعفاء من بث الدعوة الدينية بينهم سواء أكانوا ضعفاء لحداثة سنهم أو لما يستعمله المبشرون من أساليب الترغيب أو التهديد، فحرم فى المادة المذكورة تلقين الأحداث الذين تقل سنهم عن ثمانى عشرة سنة عقائد دينية تخالف دينهم أو عقيدتهم حتى ولو كان ذلك برضائهم .

كما حرم فى الدعوة الدينية استعمال أساليب الإغراء والتهديد والإرهاب على الوجه المبين فى المادة .

مرسوم بمشروع قانون بشأن الدعوة الدينية

نحن فاروق الأول ملك مصر

بناء على ما عرضه علينا وزير الداخلية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ،

رسمنا بما هو آت :

مشروع القانون الآتى نصه يقدم باسمنا إلى البرلمان :

مادة ١ — تمنع الدعوة الدينية بأية طريقة كانت خارجا عن المحلات المعدة لإقامة الشعائر أو الأمكنة المرخص لها بذلك .

مادة ٢ — تعتبر الأمور الآتى ذكرها دعوة دينية إذا وقعت فى معاهد تعليم :

(١) إشراك التلاميذ أو تركهم يشتركون فى دروس ديانة غير دياناتهم .

(٢) إشراك التلاميذ أو تركهم يشتركون فى صلوات تخالف عقائدهم الدينية أو إسماعهم أو تركهم يستمعون لخطب دينية كذلك .

(٣) توزيع كتب أو نشرات على التلاميذ تخالف عقائدهم الدينية .

٤٠

تابع ملحق (١)

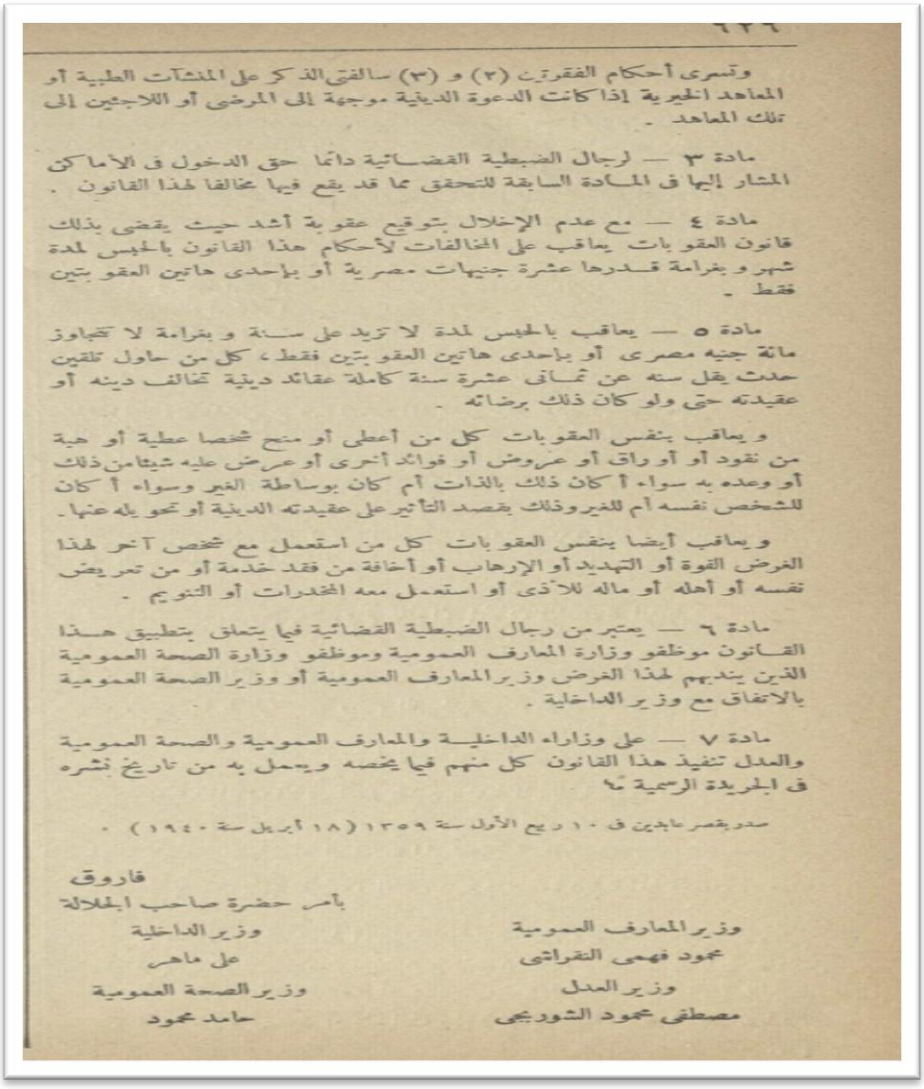

وتسرى أحكام الفقرتين (٢) و (٣) سالفتى الذكر على المنشآت الطبية أو المعاهد الخيرية إذا كانت الدعوة الدينية موجهة إلى المرضى أو اللاجئين إلى تلك المعاهد .

مادة ٣ — لرجال الضبطية القضائية دائما حق الدخول فى الأماكن المشار إليها فى المادة السابقة للتحقق مما قد يقع فيها مخالفا لهذا القانون .

مادة ٤ — مع عدم الإخلال بتوقيع عقوبة أشد حيث يقضى بذلك قانون العقوبات يعاقب على المخالفات لأحكام هذا القانون بالحبس لمدة شهر و بغرامة قدرها عشرة جنيهات مصرية أو بإحدى هاتين العقوبتين فقط .

مادة ٥ — يعاقب بالحبس لمدة لا تزيد على سنة و بغرامة لا تتجاوز مائة جنيه مصرى أو بإحدى هاتين العقوبتين فقط ، كل من حاول تلقين حدث يقل سنه عن ثمانى عشرة سنة كاملة عقائد دينية تخالف دينه أو عقيدته حتى ولو كان ذلك برضائه .

و يعاقب بنفس العقوبات كل من أعطى أو منح شخصا عطية أو هبة من نقود أو أوراق أو عروض أو فوائد أخرى أو عرض عليه شيئا من ذلك أو وعده به سواء أكان ذلك بالذات أم كان بوساطة الغير وسواء أكان للشخص نفسه أم للغير وذلك بقصد التأثير على عقيدته الدينية أو تحويله عنها .

و يعاقب أيضا بنفس العقوبات كل من استعمل مع شخص آخر لهذا الغرض القوة أو التهديد أو الإرهاب أو أخافه من فقد خدمة أو من تعريض نفسه أو أهله أو ماله للأذى أو استعمل معه المخدرات أو التنويم .

مادة ٦ — يعتبر من رجال الضبطية القضائية فيما يتعلق بتطبيق هذا القانون موظفو وزارة المعارف العمومية وموظفو وزارة الصحة العمومية الذين يندبهم لهذا الغرض وزير المعارف العمومية أو وزير الصحة العمومية بالاتفاق مع وزير الداخلية .

مادة ٧ — على وزراء الداخلية والمعارف العمومية والصحة العمومية والعدل تنفيذ هذا القانون كل منهم فيما يخصه ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

صدر بقصر عابدين فى ١٠ ربيع الأول سنة ١٣٥٩ (١٨ أبريل سنة ١٩٤٠) .

فاروق

بأمر حضرة صاحب الجلالة

وزير المعارف العمومية
محمود فهمى النقراشى

وزير الداخلية
على ماهر

وزير العدل
مصطفى محمود الشوربجى

وزير الصحة العمومية
حامد محمود

ملحق رقم (٢)

مجموعة الملاحق لمضابط دور الانعقاد العادي الخامس عشر (١٨ نوفمبر ١٩٣٩م–٥ نوفمبر ١٩٤٠م) القاهرة، المطبعة الأميرية ببولاق ١٩٤٠م، المذكرة الإيضاحية لمشروع قانون الدعوة الدينية، ص٦٢٥.

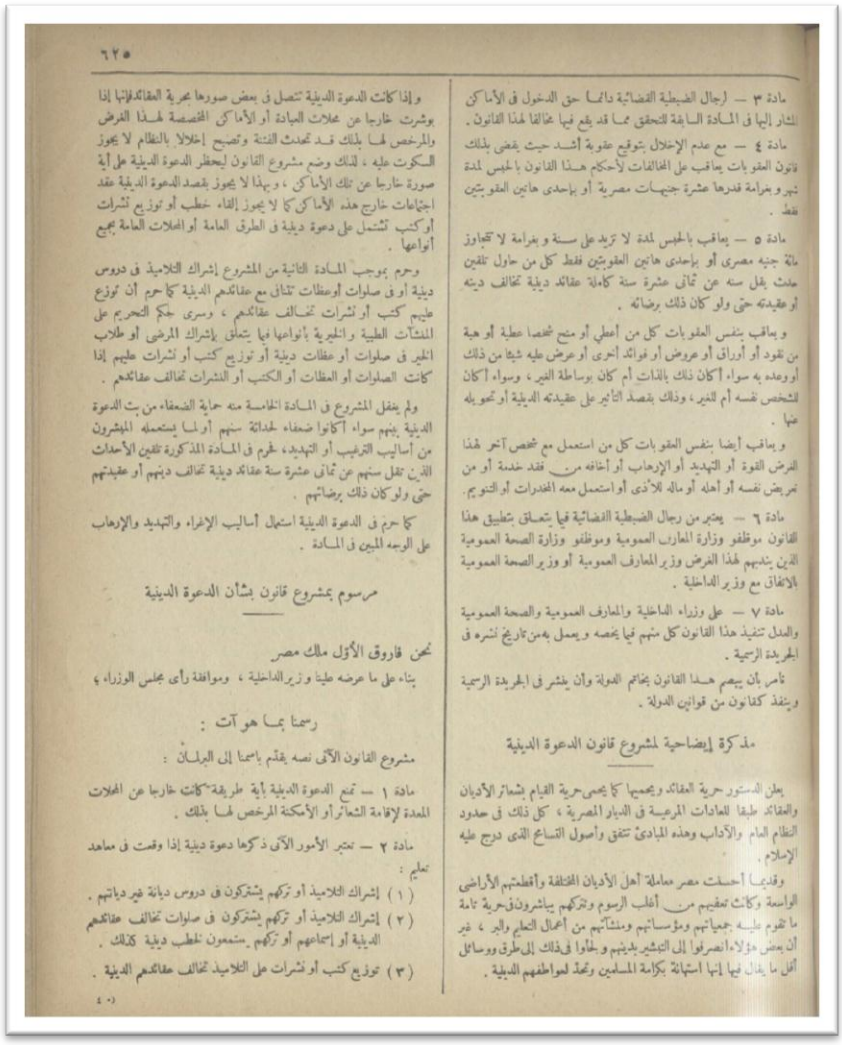

٦٢٥

مادة ٣ — لرجال الضبطية القضائية دائما حق الدخول فى الأماكن المشار إليها فى المادة السابقة للتحقق مما قد يقع فيها مخالفا لهذا القانون.

مادة ٤ — مع عدم الإخلال بتوقيع عقوبة أشد حيث يقضى بذلك قانون العقوبات يعاقب على المخالفات لأحكام هذا القانون بالحبس لمدة شهر وبغرامة قدرها عشرة جنيهات مصرية أو بإحدى هاتين العقوبتين فقط.

مادة ٥ — يعاقب بالحبس لمدة لا تزيد على سنة وبغرامة لا تتجاوز مائة جنيه مصرى أو بإحدى هاتين العقوبتين فقط كل من حاول تلقين حدث يقل سنه عن ثمانى عشرة سنة كاملة عقائد دينية تخالف دينه أو عقيدته حتى ولو كان ذلك برضائه.

ويعاقب بنفس العقوبات كل من أعطى أو منح شخصا عطية أو هبة من نقود أو أوراق أو عروض أو فوائد أخرى أو عرض عليه شيئا من ذلك أو وعده به سواء أكان ذلك بالذات أم كان بوساطة الغير، وسواء أكان للشخص نفسه أم للغير، وذلك بقصد التأثير على عقيدته الدينية أو تحويله عنها.

ويعاقب أيضا بنفس العقوبات كل من استعمل مع شخص آخر لهذا الغرض القوة أو التهديد أو الإرهاب أو أخافه من فقد خدمة أو من تعريض نفسه أو أهله أو ماله للأذى أو استعمل معه المخدرات أو التنويم.

مادة ٦ — يعتبر من رجال الضبطية القضائية فيما يتعلق بتطبيق هذا القانون موظفو وزارة المعارف العمومية وموظفو وزارة الصحة العمومية الذين يندبهم لهذا الغرض وزير المعارف العمومية أو وزير الصحة العمومية بالاتفاق مع وزير الداخلية.

مادة ٧ — على وزراء الداخلية والمعارف العمومية والصحة العمومية والعدل تنفيذ هذا القانون كل منهم فيما يخصه ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية.

نأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة.

مذكرة إيضاحية لمشروع قانون الدعوة الدينية

يعلن الدستور حرية العقائد ويحميها كما يحمى حرية القيام بشعائر الأديان والعقائد طبقا للعادات المرعية فى الديار المصرية، كل ذلك فى حدود النظام العام والآداب وهذه المبادئ تتفق وأصول التسامح التى درج عليه الإسلام.

وقديما أحسنت مصر معاملة أهل الأديان المختلفة وأقطنتهم الأراضى الواسعة وكانت تعفيهم من أغلب الرسوم وتتركهم يباشرون فى حرية تامة ما تقوم عليه جمعياتهم ومؤسساتهم ومنشآتهم من أعمال التعليم والبر، غير أن بعض هؤلاء انصرفوا إلى التبشير بدينهم ولجأوا فى ذلك إلى طرق ووسائل أقل ما يقال فيها إنها استهانة بكرامة المسلمين وتحد لعواطفهم الدينية.

وإذا كانت الدعوة الدينية تتصل فى بعض صورها بحرية العقائد فإنها إذا بوشرت خارجا عن محلات العبادة أو الأماكن المخصصة لهذا الغرض والمرخص لها بذلك قد تحدث الفتنة وتصبح إخلالا بالنظام لا يجوز السكوت عليه، لذلك وضع مشروع القانون ليحظر الدعوة الدينية على أية صورة خارجا عن تلك الأماكن، وبهذا لا يجوز بقصد الدعوة الدينية عقد اجتماعات خارج هذه الأماكن كما لا يجوز إلقاء خطب أو توزيع نشرات أو كتب تشتمل على دعوة دينية فى الطرق العامة أو المحلات العامة بجميع أنواعها.

وحرم بموجب المادة الثانية من المشروع إشراك التلاميذ فى دروس دينية أو فى صلوات أو عظات تتنافى مع عقائدهم الدينية كما حرم أن توزع عليهم كتب أو نشرات تخالف عقائدهم، وسرى حكم التحريم على المنشآت الطبية والخيرية بأنواعها فيما يتعلق بإشراك المرضى أو طلاب الخير فى صلوات أو عظات دينية أو توزيع كتب أو نشرات عليهم إذا كانت الصلوات أو العظات أو الكتب أو النشرات تخالف عقائدهم.

ولم يغفل المشروع فى المادة الخامسة منه حماية الضعفاء من بث الدعوة الدينية بينهم سواء أكانوا ضعفاء لحداثة سنهم أو لما يستعمله المبشرون من أساليب الترغيب أو التهديد، فحرم فى المادة المذكورة تلقين الأحداث الذين تقل سنهم عن ثمانى عشرة سنة عقائد دينية تخالف دينهم أو عقيدتهم حتى ولو كان ذلك برضائهم.

كما حرم فى الدعوة الدينية استعمال أساليب الإغراء والتهديد والإرهاب على الوجه المبين فى المادة.

مرسوم بمشروع قانون بشأن الدعوة الدينية

نحن فاروق الأول ملك مصر

بناء على ما عرضه علينا وزير الداخلية، وموافقة رأى مجلس الوزراء،

رسمنا بما هو آت:

مشروع القانون الآتى نصه يقدم باسمنا إلى البرلمان:

مادة ١ — تمنع الدعوة الدينية بأية طريقة كانت خارجا عن المحلات المعدة لإقامة الشعائر أو الأمكنة المرخص لها بذلك.

مادة ٢ — تعتبر الأمور الآتى ذكرها دعوة دينية إذا وقعت فى معاهد تعليم:

(١) إشراك التلاميذ أو تركهم يشتركون فى دروس ديانة غير ديانتهم.

(٢) إشراك التلاميذ أو تركهم يشتركون فى صلوات تخالف عقائدهم الدينية أو إسماعهم أو تركهم يستمعون لخطب دينية كذلك.

(٣) توزيع كتب أو نشرات على التلاميذ تخالف عقائدهم الدينية.

٤٠

المصادر والمراجع

- **القرآن الكريم**
- **أولاً**: **الوثائق غير المنشورة** (المحفوظة بدار الوثائق القومية بالقاهرة)

أرشيف مجلس النظار والوزراء

- **أرشيف مجلس النظار والوزراء**، الكود الأرشيفي (٠٥٠٣٧١_٠٠٧٥) ملف "الشكاوى من التبشير ضد الدين الإسلامي"، النظر في أمر المبشر الأمريكاني القس زويمر لتوزيع مطبوعات فيها الطعن على الدين الإسلامي في الجامع الأزهر، مذكرة لسعادة عموم الأمن العام، بتاريخ ٢٣أبريل ١٩٢٨م.
- **وثائق عابدين**: (الكود الأرشيفي ٠٠٤٨١٤-٠٠٦٩) كشف بأسماء بعض الأعيان من أعضاء مجلس الشيوخ والنواب.

أرشيف الأزهر الشريف:

- أرشيف الأزهر الشريف: محافظ الأزهر: محفظة ٥٨، ملف ٤، محاضر المجلس الأعلى للأزهر، محضر رقم ١٠٤ بتاريخ ١١ ربيع الآخر ١٣٥٨هـ/٣٠ مايو ١٩٣٩م.

- **ثانياً**: **الوثائق المنشورة**

مضابط مجلس النواب

- الدولة المصرية: مضابط مجلس النواب: الهيئة النيابية الخامسة، مجموعة محاضر الانعقاد العادي الثالث، محضر الجلسة الرابعة والسبعين، الثلاثاء ٤ ربيع الأول ١٣٥٢هـ/ ٢٧ يونيه ١٩٣٣م، المطبعة الأميرية ١٩٣٣م.
- الهيئة النيابية السابعة، دور الانعقاد العادي الأول، المجلد الثامن، الجلسة ٥١، ١٧ أكتوبر ١٩٣٨م.

- الهيئة النيابية الثامنة ، دور الانعقاد العادي الثالث ، المجلد الأول ، الجلسة الثامنة أيام ٣ ، ٤ ، ٥ ، ١٠ ، ١٢ يناير ١٩٤٤ م.
- مضبطة الجلسة السادسة والعشرين يوم الثلاثاء ٢٢ ربيع الأول ١٣٥٩هـ/ ٣٠ أبريل ١٩٤٠م، الموضوع (د) مرسوم بمشروع قانون بشأن الدعوة الدينية وارد من وزارة الداخلية.

مضابط مجلس الشيوخ

- مضبطة جلسة يوم الاثنين ١٧ من ذي الحجة ١٣٥٧هـ/ ٦من فبراير ١٩٣٩م.
- مجموعة مضابط دور الانعقاد العادي الخامس عشر، مضبطة الجلسة الخامسة والثلاثين يوم الاثنين ١٩ ربيع الثاني١٣٥٩هـ/ ٢٧ مايو ١٩٤٠م، الموضوع (١٣) كتاب من لجنة الأمور الداخلية، ومرسوم بمشروع قانون بشأن الدعوة الدينية.
- مجموعة مضابط دور الانعقاد العادي الخامس عشر (١٨ نوفمبر١٩٣٩م– ٥ نوفمبر ١٩٤٠م) القاهرة، المطبعة الأميرية ببولاق ١٩٤٠م.

وثائق أخرى منشورة:

- وزارة المعارف العمومية: المراقبة العامة للمشروعات والإحصاء، قسم إحصاء التعليم الأجنبي، (إحصاء التعليم الأجنبي ١٩٢٩_١٩٣٠م)، مطبعة بولاق ١٩٣٢م.
- المملكة المصرية: وزارة المالية، مصلحة عموم الاحصاء والتعداد، تعداد سكان القطر المصري ١٩٢٧م، المطبعة الأميرية بالقاهرة ١٩٣١، ج ١.
- تعداد سكان القطر المصري ١٩٣٧م، ج٢.

- **ثالثاً: المذكرات الشخصية:**

- محمد حسنين هيكل: مذكرات السياسية المصرية، دار المعارف، القاهرة ١٩٥١م، ج١.
- مصطفى أمين: مذكرات فخري عبدالنور ثورة ١٩١٩م، دور سعد زغلول والوفد في الحركة الوطنية، تحقيق د. يونان لبيب رزق، دار الشروق، الطبعة الأولى، ١٩٩٢م.

- **رابعاً: المراجع العربية:**

- أبو الفضل عبد الله (ابن الظاهر) الروضة البهية الزاهرة في خطط المعزية القاهرة، تحقيق: أيمن فؤاد السيد، الدار العربية للكتاب بالقاهرة ١٩٩٦م.
- إبراهيم خليل أحمد: المستشرقون المبشرون في العالم العربي الإسلامي، مكتبة الوعي العربي، ١٩٦٤م.
- إبراهيم عبد الله السلمي: موقف الصحافة المصرية من المعاهدة المصرية السعودية سنة ١٩٣٦م، ندوة العلاقات المصرية السعودية في النصف الأول من القرن العشرين، جامعة الزقازيق، بالتعاون مع رابطة الجامعات الإسلامية، المجلد ٢، ١٩٨٧م.
- أحمد عزت عبد الكريم: تاريخ التعليم في عصر محمد علي، مكتبة النهضة المصرية، ١٩٣٨م.
- أحمد محمد حسين هيكل: مقالات محمد حسين هيكل، تقديم د. جابر عصفور، المجلس الأعلى للثقافة بالقاهرة، ٢٠٠٣م، الجزء ٦(ذكريات وعبر).
- إدوار غالي الدهبي: جرائم المخدرات في التشريع المصري، دار النهضة العربية، ١٩٧٨م.

- أسامة الأزهري: جمهرة أعلام الأزهر الشريف في القرنين الرابع عشر والخامس عشر الهجريين، مكتبة الإسكندرية (مصر)١٤٤٠هـ/٢٠١٩، ج٤.
- ألفريد لوشاتليه: الغارة على العالم الإسلامي: لخصها ونقلها إلى اللغة العربية مساعد اليافي، محب الدين الخطيب، منشورات العصر الحديث، الطبعة الثانية،١٣٨٧ هـ، الجزء الأول.
- خالد نعيم: تاريخ جمعية مقاومة التنصير المصرية ١٩٣٣_١٩٣٧م، كتاب المختار، ١٩٨٧م.
- خالد نعيم: الجذور التاريخية للإرساليات التنصير الأجنبية في مصر دراسة وثائقية، نشر كتاب المختار، ١٩٨٨م، ص٢٩٨.
- خير الدين الزركلي: الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين، الطبعة الخامسة عشرة، دار العلم للملايين، بيروت،٢٠٠٢م، ج٧.
- زكي محمد مجاهد: الأعلام الشرقية في المائة الرابعة عشرة الهجرية، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الثانية ١٩٩٤م، الجزء الثاني.
- سعيد إسماعيل، سعد مرسي: تاريخ التربية والتعليم، عالم الكتب بالقاهرة، ١٩٨٠م.
- طارق البشري: المسلون والأقباط في إطار الجماعة الوطنية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨٠م، ص٤٨٢، ٤٨٣.
- عبد الجليل شلبي: معركة التبشير والإسلام حركات التبشير الإسلام في آسيا أفريقيا أوروبا، مؤسسة الخليج العربي بالقاهرة، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م.
- عبد الرحمن الرافعي: مصر في أعقاب الثورة المصرية ثورة ١٩١٩م، دار المعارف، الطبعة الثانية ١٩٨٩م، ج٣.

- عبد اللطيف محمد الصباغ: الإرسالية الأمريكية ونشاطها التعليمي في مصر (١٨٥٤-١٩٠٢م)، مجلة مصر الحديثة، (مركز تاريخ مصر المعاصر بدار الكتب والوثائق القومية)، العدد الثاني ٢٠٠٣م.
- عبد الله حسين: المسألة الحبشية، المطبعة الرحمانية بمصر، ١٩٣٥م.
- عبد الواحد النبوي عبد الواحد: المعارضة في البرلمان (١٩٢٤-١٩٣٦)، الهيئة المصرية العامة للكتاب،٢٠٠٨م.
- عمر فروخ، مصطفى خالدي: التبشير والاستعمار في البلاد العربية، بيروت، الطبعة الأولى ١٩٥٣م.
- فهد عبد الله السماري: موسوعة تاريخ الملك عبد العزيز الدبلوماسية، مكتبة الملك عبد العزيز العامة، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م، القسم الثالث (الأعلام).
- فؤاد كرم: النظارات والوزرات المصرية (منذ إنشاء أول هيئة نظارة في ٢٨ أغسطس ١٨٧٨وحتى قيام الجمهورية في ١٨ يونيه١٩٥٣م)، مركز وثائق وتاريخ مصر المعاصر، الهيئة المصرية العامة للكتاب،١٩٩٤م، ج١.
- محسن محمد: التاريخ السري لمصر، دار المعارف ١٩٧٩م.
- محمد البهي: المبشرون والمستشرقون في موقفهم من الإسلام، نشر الإدارة العامة للثقافة الإسلامية بالجامع الأزهر، مطبعة الأزهر د.ت.
- محمد جلال كشك: ألا في الفتنة سقطوا : تحليل علمي بالوثائق للفتنة الطائفية، مكتبة التراث الإسلامي، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م.
- محمد الجوادي: على ماهر باشا ونهاية عصر الليبرالية، دار الشروق ٢٠٠٩م.
- محمد خليل صبحي: تاريخ الحياة النيابية في مصر من عهد ساكن الجنان محمد علي باشا، مطبعة دار الكتب المصرية، القاهرة،١٩٣٩م، الجزء السادس (الخاص بجميع الهيئات النيابية منذ نيف ومائة سنة).

- محمد رمزي: القاموس الجغرافي للبلاد المصرية من عهد قدماء المصريين إلى سنة ١٩٤٥م، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٤م، القسم الثاني، الجزء الثاني، مديريات الغربية والمنوفية والبحيرة، الوجه البحري مديرية الغربية، مركز السنطة.
- محمد صابر عرب: حادث ٤ فبراير ١٩٤٢م والحياة السياسية المصرية، دار المعارف، الطبعة الأولي، ١٩٨٥م.
- محمد عبد الرحمن عبد الله: الخداع والتنصير شهود يهوه وخدعة التنصير الجديد، دار الدعوة للطباعة والنشر بالإسكندرية، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ/١٩٩٧م.
- محمد فريد حشيش: حزب الوفد (١٩٣٦-١٩٥٢م)، الهيئة المصرية العامة للكتاب،١٩٩٩م، ج٢.
- محمود محمد سليمان: الأجانب في مصر ١٩٢٢_١٩٥٢م دراسة في تاريخ مصر الاجتماعي، عين للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية، الطبعة الأولى ١٩٩٦م.
- محمود محمد شاكر: أباطيل وأسمار، مكتبة الخانجي بالقاهرة، الطبعة الخامسة، ٢٠٠٥م.
- مصطفى فوزي غزال: الحيل والأساليب في العودة إلى التبشير، د.ط، د.ت.
- (ابن منظور) محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (ت ٧١١هـ)، لسان العرب، دار صادر بيروت، الطبعة الثالثة ١٤١٤هـ، الجزء الخامس.
- ناهد السيد زيان: الجالية البريطانية في مصر١٨٠٥_١٨٨٢م، دار الكتب والوثائق القومية بالقاهرة،٢٠١١م.
- نجيب العقيقي: المستشرقون، دار المعارف، الطبعة الرابعة، ١٩٦٤م، الجزء الثالث.

- يونان لبيب رزق: تاريخ الوزارات المصرية ١٨٧٨_١٩٥٣م، مركز الدراسات الاستراتيجية بالأهرام، وحدة الوثائق والبحوث التاريخية بالقاهرة، ١٩٧٥م.

➢ **خامساً**: **المراجع الأجنبية**:

ANDREW WATSON :The American Mission In Egypt, 1854-1899.

Stephen Charles Neil ,Christian Mission: Pelican History Of The Church Vol.6(Grand Rapids, 1964)

➢ **سادساً**: **الرسائل العلمية**:

- عبد الباسط حسن عبد العزيز: مجلس الشيوخ ودوره في الحياة المصرية ١٩٢٤-١٩٣٦م، "رسالة دكتوراه "، قسم التاريخ والحضارة، كلية اللغة العربية بالقاهرة، جامعة الأزهر،١٩٩١م.

➢ **سابعاً**: **البحوث العلمية**.

- علاء الدين سليمان عمر: الملاجئ في مصر (1939- 1894م)، مجلة الآداب والعلوم الإنسانية، كلية الآداب، جامعة المنيا، المجلد٤، العدد٨٨، ٢٠١٩م.
- محمد رفعت الإمام: الولايات المتحدة الأمريكية وقانون الأحوال الشخصية للطوائف الملية في مصر ١٩٤٤_١٩٤٥م، مجلة كلية الآداب بالمنصورة، العدد٥٣ أغسطس ٢٠١٣م.
- محمد عبد الفتاح أبوطه: دخول " زويمر " الجامع الأزهر عام ١٣٤٦هـ/١٩٢٨م " من خلال وثائق مجلس النظار والوزراء"، مجلة قطاع الدراسات الإنسانية، عدد ديسمبر ٢٠٢٢م.

- نبيل رياض عبد المولى: البرلمانات المصرية بين وزارات الوفد وأحزاب الأقلية (١٩٣٦– ١٩٤٤)، مجلة وادي النيل للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية والتربوية، كلية الآداب، جامعة كفر الشيخ، العدد ١٤، المجلد ٢، يونيو ٢٠١٧م.

➢ **ثامناً: المجلات.**

- مجلة الجمعية الطبية المصرية: المجلد ٢٥،عام ١٩٤٢، ٧ يوليو ١٩٤٢م.
- مجلة الكاتب: المجلد ١٣، ١٩٧٣م.

➢ **تاسعاً: الدوريات.**

- البلاغ: العدد ١٥٦٠، الخميس٢٨ شوال١٣٤٦هـ/ ١٩ أبريل ١٩٢٨م، وعدد ٢٩ ربيع الأول١٣٦٢هـ / ٤ أبريل ١٩٤٣م.
- الجامعة العربية: العدد ١٢٧، الخميس ٦من ذي القعدة ١٣٤٦هـ/ ٢٦ أبريل ١٩٢٨م.
- الرسالة: العدد ٣٥٧، ٦ مايو ١٩٤٠م.
- الفتاة:٥صفر ١٣٥٩هـ/ ١٤ مارس ١٩٤٠م، و٧ ربيع الأول ١٣٥٦هـ/ ١٧ مايو ١٩٣٧م.
- النذير: ٢٧ صفر١٣٥٨هـ/١٧ أبريل ١٩٣٩م.